**بلدية المهدية**

**محضر جلسة الدورة العادية الأولى لسنة 2017**

**الثلاثاء 21 فيفري 2017**

**تبعا لمقتضيات القانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975,**

**وللمراسلة الموجهة للسيد والي المهدية بتاريخ 17 فيفري 2017 تحت عدد 1332 للإعلام بموعد عقد الدورة العادية االأولى لسنة 2017 لمجلس بلدية المهدية بتاريخ 21 فيفري 2017,**

**وللدعوة الكتابية الموجهة إلى أعضاء النيابة الخصوصية المؤرخة في 17 فيفري 2017 تحت عدد 1334**

**انعقد بمقر بلدية المهدية بتاريخ 21 فيفري 2017 وبداية من الساعة الرابعة بعد الزوال جلسة الدورة العادية الأولى بسنة 2017 لمجلس بلدية المهدية برئاسة السيد حسن الحنشي رئيس النيابة الخصوصية وبحضور كل من السادة والسيدات :**

* **محمد حواص : المساعد الأول**
* **إنصاف عبيد : رئيسة دائرة الزهراء**
* **محمد الهادي السقا: رئيس دائرة هيبون**
* **السيدة القروي : عضوة**
* **بسمة العلوي : عضوة**
* **بهيجة العجمي : عضوة**
* **لطفي بوحمدة : الكاتب العام للبلدية**
* **محمد بوصفارة : كاهية مدير الشؤون البلدية**
* **محمد محسن أيوب : كاهية مدير الموارد البشرية**
* **هدى الشباح : كاهية مدير الشؤون المالية**
* **منذر بن دالي : كاهية مدير العمل الاجتماعي والثقافي**
* **زهير البقلوطي: كاهية مدير الوقاية والتنظيف**
* **حاتم صفر : متصرف دائرة الزهراء**
* **سمير بن سالم : متصرف دائرة هيبون**
* **عماد بوزيد : رئيس مصلحة التراخيص الاقتصادية والأسواق**
* **حسن المبروك : رئيس مصلحة النزاعات والملك البلدي**
* **المنجي خواجة : رئيس مصلحة التعهد والصيانة**
* **محمد الغربي : متصرف مستشار مكلف بمصلحة التراتيب**
* **جيهان الكزدغلي : محلل مكلفة بمصلحة الصفقات**
* **سامي الأشهب : عن الشركة التونسية للكهرباء والغاز**
* **محمد السحبي بوشناق : مواطن**

**وقد تغيّب بعذر كل من السيدين :**

* **نعيم العايش : عضو**
* **الحبيب الزواري : عضو**

**وتطبيقا لمقتضيات الفصل 35 من القانون الأساسي للبلديات فقد حضر الجلسة الآنسة حنان المساكني القابض البلدي**

**وقد تولى كتابة الجلسة السيد لطفي بوحمدة الكاتب العام للبلدية بمساعدة السيد ياسين صفر رئيس مصلحة شؤون المجلس**

**افتتح الجلسة السيد رئيس النيابة الخصوصية مرحبا بالحاضرين مذكرا أن الدورة التمهيدية الأولى لسنة 2017 انعقدت بتاريخ 31 جانفي 2017 وتمحورت مداخلات الحضور كما يلي :**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **المتدخل** | **الموضوع** | **تفاعل النيابة الخصوصية** |
| أحمد خواجة | * توجه بالشكر على الحرفية التي تم بها إنجاز سوق السمك ودار البحار ودعا إلى ضرورة الحفاظ على هذا المكسب وخاصة بسوق السمك من خلال تكثيف المراقبة والتزام الباعة بكراس الشروط والعمل على تنظيم مأوى السيارات
* اقتراح إحداث معرض دولي قار
* العمل على إعادة دار الجمعيات
* التعجيل ببناء دار الشباب
* الإسراع في الانتهاء من أشغال المركب الرياضي
* ضرورة تنظيف الساقية وجهرها وبرمجة مشروع لتغطيتها
* المطالبة بتعبيد نهج المحطة
* مطالبة المتدخلين العموميين بإرجاع الطريق إلى حالته الأصلية بعد كل تدخل
* التفكير في برمجة تعبيد منطقة أجنة المهدية بهيبون
 | * انطلاق مشروع دار الشباب في مارس 2017
* تم إعداد مدونة سلوك لباعة الأسماك بسوق التفصيل
* تغطية الساقية من أولى اهتمامات البلدية وتم برمجتها
* تم إدراج نهج المحطة في برنامج تعصير المدن
* الأشغال بالمركب الرياضي على وشك الانتهاء
* يتم التنسيق مع المتدخلين العموميين بخصوص مد الشبكات.
* موضوع تهيئة منطقة أجنة المهدية سيتم دراستها بجدية في المخطط الاستثماري لسنة 2018
 |
| نور الدين السبع | * طلب إرجاعه للعمل ببلدية المهدية نظرا لظروفه الاجتماعية المزرية مع توجهه بالشكر للسيد والي المهدية والسيد معتمد المهدية على الإحاطة الاجتماعية.
 | * هناك إمكانية تسوية لعملة الحضائر سن 2018
 |
| عبد اللطيف قريع | * ضبط مثال المناطق الخضراء بالمدينة
* اقتراح إعادة تأهيل مقر الناشئة الأدبية كمقهى ثقافي
* الإسراع بترميم مكتبة الأطفال بالمهدية المهدة بالإنهيار
* مزيد مقاومة المناطق الزرقاء التي تتكاثر فيها الحشرات
* العمل على إحياء تظاهرات المدينة العربية يوم 16 مارس 2017
 | * مد البلدية بتصورات مشاريع بيئية من قبل المجتمع المدني للبحث عن مصادر تمويل لها.
* ضرورة عقد جمعية الناشئة الأدبية لجلستها العامة لتمتيعها بالمنحة المخولة لها
* برنامج مقاومة الحشرات يتم دوريا ويتم تخصيص الاعتمادات اللازمة له.
* ضرورة التنسيق مع البلدية للاحتفال بيوم المدينةالعربية باعتبار المدينة أحد أعضاء جامعة المدن العربية.
 |
| محمد المبروك | * هناك بعض المواطنين يساهمون في تعطيل مشروع تهيئة الفسحة الشمالية بالمدينة العتيقة يجب التنبيه عليهم.
 | * هناك بعض الإشكاليات مع المواطنين تم حلها بالحوار.
 |
| ياسين صفر | * توجه بالشكر لتدخل البلدية أمام المدرسة الإعدادية بالزهراء
* طلب حل إشكالية قنوات تصريف المياه المستعملة أمام المدرسة الإعدادية بالزهراء
* اقتراح إحداث دار للمعارض بالحوض الصغير
 | * تم مخاطبة الديوان الوطني للتطهير حول موضوع تصريف المياه المستعملة أمام المدرسة الإعدادية بالزهراء.
 |
| لطفي مريصة | * تهيئة نهج حنبعل والعمل على رفع الفضلات المنزلية منه
* اقتراح إحداث مسبح بلدي
 | * تم تخصيص اعتماد قدره 80 أد لصيانة الحفر بالأنهج وتم برمجة نهج حنبعل.
 |
| محمد صفر فلفول | * إشكالية مثال التهيئة العمرانية بنهج المروج بمنطقة جبل دار واجة يجب حلها مما تسبب في عديد الإخلالات وفوضى على مستوى العمران.
* التنبيه بعد إلقاء الفضلات بمقاطع الحجارة
* الإسراع بمثال التهيئة العمرانية لمدينة المهدية لمزيد التحفيز على الاستثمار.
 | * مثال التهيئة العمرانية الجديد في مرحلة الإجراءات الإدارية لدى الوزارات المعنية والمتمثل في توسعة المجال ومراجعة المثال وبخصوص مقاطع الحجارة فسيتم الردع لكل مخالف .
 |
| بوراوي الزوالي | * أشار إلى أن هناك دراسة استشرافية قامت بها وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي تخص الحوض الصغير تتمثل في ردم الحوض الصغير كليا وتحويل جميع المصبات المائية من خلال تهيئة قنوات تصريف مياه الأمطار بشارع علي البلهوان ونهج ابن شرف ونهج الساقية وربطها بقنوات مشروع السبخة ومن خلال هذا المشروع يتم القضاء نهائيا على بؤرة تلوث وتكاثر للحشرات فضلا عن التحكم في تصريف مياه الأمطار والحد من خطر الفيضانات كما يوفر مجالا للاستثمار والتطوير والعمراني.
 | * سيتم مراسلة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي حول مد البلدية بهذه الدراسة وعقد جلسة عمل في الغرض بحصور كل الأطراف المتدخلة.
 |
| فيصل السبع | * اقتراح ضم نهج المحطة بحوزة الميناء لإنجاز مشروع تأهيل ميناء الصيد البحري بالمهدية.
 | * هذا المقترح كان موضوع جلسة عمل بمقر ولاية المهدية يوم الثلاثاء 31/01/2017 وسينظر فيه المجلس البلدي في ختام الجلسة.
 |
| خلود العماري | * مزيد تفعيل دور الشباب في الدورات التمهيدية
* ضرورة تدعيم آليات الاتصال ببلدية المهدية
* وجود عديد إخلالات تخص التهيئة العمرانية بمدينة المهدية
* الحرص على إحداث دار للمعارض وعدم الاقتصار على المعارض الظرفية والموسمية.
* تدعيم الأرصفة وتهيئتها بالمدينة مع ضرورة رسم ممرات المشاة بالطرقات وردع المخالفين للتراتيب المرورية.
 | * الدورات التمهيدية جلسات عامة يتم دعوة كل متساكني المدينة باعتماد مختلف وسائل الدعاية المتاحة من دعوات كتابية ومعلقات بالأماكن العامة وسيارة الدعاية وبلاغات بالإذاعات المحلية والجهوية والوطنية ونشر الإعلان بموقع التواصل الاجتماعي ويحضر هذه الجلسات عدد من الشباب في الجهة ويتم عرض مقترحاتهم وآرائهم وبخصوص نقص التهيئة بالمدينة فهو إشكالية مختلف البلديات بالجمهورية لذا يجب أن يكون دور المواطن فاعلا من حيث أداء واجبه الجبائي والحفاظ على نظافة محيطه باعتبار أن العمل البلدي نشاط يومي مشترك وأن مفهوم الجماعة المحلية تقوم بالأساس على التضامن الذي هو مفتاح نجاح التنمية بالجهة.
 |
| خديجة الشريف | * طلب تهيئة نهج الخزامة ونهج الشبيكة والحرص على تنظيف الساقية
* إجبار أصحاب الأراضي البيضاء على تسييج أراضيهم
 | * تم برمجة تعبيد نهج الخزامة ونهج الشبيكة في البرنامج الاستثماري البلدي 2016 وسيتم الإنجاز بداية من شهر مارس 2017.
* انطلقت حملة لإزالة الأخطار من المنازل المتداعية للسقوط لحماية المتساكنين وستتلوها حملة تسييج الأراضي البيضاء.
 |
| زهير بن عمر  | * مخفضات السرعة أصبحت حاجزا لمرور مياه الأمطار بالطرقات وبالتالي يجب أخذ الاحتياطات اللازمة عند إنجاز المخفضات
* اقتراح تركيز الأضواء المرورية بالمدينة
* تغيير اتجاه باب مدرسة الفتح بهيبون للحفاظ علا سلامة التلاميذ.
* إعاد تهيئة سياج الكرنيش 02
* اقتراح توسعة جزء من نهج كاب أفريكا من باب الفلة إلى نزل الجزيرة
* الإسراع بمثال التهيئة العمرانية لمدينة المهدية
 | * تم تغيير مكان خروج التلاميذ من مدرسة الفتح بهيبون وبخصوص مخفضات السرعة سيتم درسها في إطار لجنة المرور التي ستنعقد يوم الجمعة 03/02/2017 وبخصوص توسعة نهج كاب أفريكا في الجزء المشار إليه فهو غير ممكن نظرا للمعلم الأثري الموجود (بقايا السور الفاطمي) ولخصوصية المدينة العتيقة كذلك
 |
| محمد علاية | * مزيد تنظيم التدخلات في الاجتماعات
* يجب الرد على العرائض الكتابية للمواطنين من قبل المؤسسة البلدية
* مقاومة البناء الفوضوي وخاصة من قبل الباعثين العقاريين وعدم منحهم شهادة تطابق أشغال
* التدخل في رمال الشاطئ من قبل المقاولين ونوعية الرخام كانا سببين في انهيار جزء من حائط الكرنيش 2
* طلب ربط مدينة المهدية بمدينة المنستير من خلال الطريق الرابطة مع البغدادي والبقالطة
* طلب تهيئة المنطقة 84 بمنطقة هيبون.
* صيانة الحفر بعدد من المناطق وخاصة بمنطقة هيبون.
 | * البلدية فضاء للديمقراطية المحلية والدورات التمهيدية أساسها مشاركة المواطن في التنمية والإدلاء بمقترحاته وآرائه والإنصات لمشاغله بصدر رحب وبالتالي يجب على المواطنين الحضور بكثافة في هذه الدورات ولا نعتبر حماسة بعض المواطنين إخلال بقواعد تسيير الجلسات فلكل مواطن أسلوبه الخاص في التعبير أما بخصوص الإجابة على عرائض المواطنين فيتم الإجابة عليها ويمكن للمواطن التنسيق مع مكتب التصرف في الشكاوي أو التنسيق مع المكلف بالنفاذ إلى المعلومة بالبلدية ويتم قبول الشكاوى المكتوبة أو الإلكترونية. هذا ولم تمنح النيابة الخصوصية شهادة في مطابق الأشغال لكل مخالف للتراتيب العمرانية وبخصوص ربط المدينة بالمنستير فسيتم إحالة المقترح على أنظار المجلس الجهوي لولاية المهدية.
 |
| الحبيب العطاوي | * اقتراح إحداث مسرح هواء طلق بالمهدية بأحد مقاطع الحجارة المهجورة.
* تنشيط المنطقة الصناعية
* الإسراع بتحويل مسار السكة وربطها بالولايات الجنوبية
* إحداث ميناء تجاري
* الإسراع بإنجاز مثال التهيئة العمرانية
* التساؤل عن مآل مشروع السبخة
* برمجة دور المؤسسة البلدية في المناهج التربوية والثقافية
* التفكير في إحداث محطة جديدة لسيارات الأجرة "لواج"
* التساؤل عن كيفية إسناد رخص إحداث قاعات للأفراح والمقاييس التي يتم اعتمادها خاصة وأنه يوجد قاعات داخل مناطق سكنية.
 | * مختلف المقترحات التي تم عرضها تم اقتراحها من قبل العديد من المواطنين وهي من أولى اهتمامات النيابة الخصوصية لكن يجب تفعيلها إلا بدعم من المجتمع المدني وبالتنسيق مع مختلف الأطراف الفاعلة وعن محطة "اللواجات" فإن المهنيين بصدد البحث عن محطة جديدة وبالنسبة للتراخيص المسندة لقاعات الأفراح فالبلدية لا تسند مثل هذه التراخيص وهي ليست الجهة المختصة قانونا.
 |
| زبير السبع  | * ضرورة التحفيز على الاستثمار
* ضرورة توضيح الملك البلدي والملك العمومي البحري وخاصة حوزة ميناء المهدية.
* التفكير في إزالة المنظر المزري للسياج الحديد لميناء المهدية
* مشروع تأهيل ميناء الصيد البحري بالمهدية مكسب هام وعنصر من عناصر تأمين الأمن الغذائي للمدينة والمساهمة في الحد من البطالة لذا يجب على بلدية المهدية تدعيمه وذلك بإدماج نهج المحطة بحوزة المشروع خاصة وأن النهج المذكور لا يمثل عبئا مروريا وهو مهمل منذ عشرات السنين.
 | * مشاريع تدعيم البنية التحتية الحالية من إحدى عوامل التحفييز على الاستثمار وهناك تصور لبلدية المهدية في إدراج ميناء الصيد البحري بالمسلك السياحي الثقافي للمدينة وبه تصور لآخر لسياج الميناء أما عن مشروع تأهيل الميناء فالبلدية من المدعمين لهذا المشروع وتسعى لإنجاحه وسيتم اقتراح إدماج نهج المحطة على مداولات المجلس الجهوي لولاية المهدية هذا الأسبوع.
 |
| الطاهر خواجة | * ضرورة الحضور المكثف للشباب في مثل هذه الجلسات
* مشروع قانون مجلة الجماعات المحلية فيه عديد الإخلالات يجب مراجعتها قبل المصادقة عليها من قبل مجلس النواب.
* ضرورة تشريك المتخلين العموميين في مختلف الأنهج التي سيتم تهيئتها
* المهدية تم تصنيفها كمدينة مهددة بالفيضانات ويجب إعداد مشروع لذلك
* ضرورة تجهيز ميناء الصيد البحري بمعدات النجدة والوقاية كرامة للغنسان
* ضرورة ضبط كراس شروط تضبط تراتيب العمل داخل سوق السمك للبيع بالتفصيل.
 | * شاركت بلدية المهدية في الاستشارة الوطنية لمشروع القانون الانتخابي ومشروع مجلة الجباية المحلية وأبدت رأيها بخصوص بعض فصول القانونين والبلدية كذلك تعمل على تدعيم البنية التحتية من قنوات تصريف مياه الأمطار للحماية من الفيضانات بالتنسيق مع مختلف الجهات.
 |
| المنصف مخلوف | * الشكر للديون الوطني للتطهير لجهره قنوات المياه المستعملة بمنطقة المدينة العتيقة
* التنسيق مع الإدارة الجهوية للتجارة لمقاومة ظاهرة غلاء الأسعار داخل الأسواق
* الحرص على إغلاق نقطة بيع الخمور للمغازة العامة
* العمل على تهيئة الحدائق العمومية وعدم تجديد عقد تسويغ الحديقة العمومية ببطحاء القاضي النعمان.
 | * بالنسب لإغلاق نقطة بيع المشروبات الكحولية للمغازة العامة فهي ليست من مشمولات البلدية رغم المطالبة بغلقها عديد المرات في الدورات التمهيدية وبالنسبة لتسويغ الحديقة العمومية ببطحاء القاضي النعمان سيتم درس الموضوع ضمن لجنة الشؤون الاقتصادية
 |
| نبيلة الغول | * تطبيق قرار هدم ضد أحد الأجوار قام ببناء مخالف مما تسبب لها في أضرار بمنزلها
 | * تم تحديد موعد يوم الأربعاء 01/02/2017 على الساعة العاشرة صباحا لمقابلة المواطنة المذكورة السيد رئيس النيابة الخصوصية لاتخاذ الإجراءات اللازمة
 |
| حمدي العماري | * المهدية منطقة غير جاذبة للاستثمار رغم موقعها المتميز وذلك يعود للإجراءات الإدارية المعقدة
* التساؤل عن إنجاز الحديقة النباتية بمنطقة كاب أفريكا
* تكثيف مراقبة الأشغال بمتحف دار البحار حيث لوحظ بعض الإخلالات بواجهة المتحف
* ضرورة اقتناء عشب من النوعية الممتازة لساحة البيئة
 | * بالنسبة للحديقة النباتية بمنطقة كاب أفريكا تم توفير 150 أد وسيتم توفير عن تمويلات إضافية باعتبار أن الدراسة التي تم الانتهاء منها قدرت كلفة المشروع بـ400 أد. وبالنسبة للإخلالات بواجهة دار البحار فإن البلدية لم تتسلم الأشغال بعد وتم مطالبة المقاول برفع هذه الإخلالات.
 |
| خليل نصر الله | * طلب تهيئة نهج دجلة
 | * سيتم معاينة النهج من قبل المصالح الفنية.
 |
| سيد عرجون | * طلب إدراج نهج المحطة بحوزة مشروع تأهيل ميناء الصيد البحري بالمهدية
* التأكيد على ضرورة إغلاق نقطة بيع الخمور للمغازة العامة باعتبارها وسط المدينة وقرب مدرسة إعدادية ومركب تجاري كما أنها أصبحت وكرا للمنحرفين ومروجي الزطلة.
* العمل على الحفاظ على السوق المركزية لبيع السمك وتكثيف الرقابة الصحية.
* توفير حارس ليلي بساحة البيئة للحفاظ على الأماكن العامة.
* منع الانتصاب أمام المتحف البحري يوم السوق الأسبوعية
* غياب أعوان البلدية وأعوان الرقابة بسوق الجملة للأسماك.
* تكثيف المراقبة على مستلزم سوق الجملة للأسماك للحفاظ على المكاسب التي تحققت للسوق بعد عملية التهيئة.
 | * سيتم التنسيق مع الشرطة البلدية وضبط برنامج عمل خاصة في فصل الصيف حول حديقة ساحة البيئة والمتحف البحري والتنسيق مع ممثلي وزارات الصحة والتجارة والفلاحة ومنظمات من المجتمع المدني ومنطقة الأمن الوطني حول السلامة الصحية للمنتوجات المعروضة للبيع.
 |

**بخصوص طلب إدماج نهج المحطة بمشروع تأهيل ميناء الصيد البحري بالمهدية :**

ثمّن أعضاء النيابة الخصوصية مشروع تأهيل ميناء الصيد البحري بالمهدية وتناولوا مسألة إدماج نهج المحطة بحوزة الميناء أين أفاد السيد محمد حواص أنه تم التطرق للموضوع في الجلسة الخاصة باللجنة الجهوية القطاعية للفلاحة والصيد البحري صباح يوم الثلاثاء 31 جانفي 2017 بمقر الولاية وبحضور مختلف الأطراف المتدخلة وكان موضوع نهج المحطة النقطة الخلافية بين البلدية وممثلي وزارة الفلاحة حيث أكدوا على أهمية إدراج نهج المحطة بحوزة المشروع مع السماح بفتحه للعموم يوم السوق الأسبوعية وفي حالات الطوارئ.

 وفي هذا الإطار دعا السادة أعضاء النيابة الخصوصية إلى ضرورة إيجاد حل بديل للاختناق المروري الذي تشهده المدينة أيام السوق الأسبوعية وخاصة في فصل الصيف ويتمثل الحل في نقلة السوق إلى الحوض الصغير وبالتالي فإن النيابة الخصوصية تدعّم المشروع ولا تبدي اعتراضا على إدماج نهج المحطة وتحيل المقترح إلى المجلس الجهوي لولاية المهدية للبت فيه."

**ثم تلا السيد رئيس النيابة الخصوصية جدول أعمال الجلسة التالي الذي تم مناقشته في جلسات المكتب البلدي المنعقدة بتاريخ 17 و 30 جانفي 2017 و 13و20 فيفري 2017 :**

**جدول الأعمال :**

1. **شؤون إدارية ومالية : توزيع المال الاحتياطي – تعديل ميزانية 2017 – تحويل اعتماد – إدراج اعتمادات - طرح معاليم**
2. **النظافة والعناية بالبيئة : برنامج النظافة والعناية بالبيئة لسنة 2017 – موضوع التصرف في النفايات الكرتونية والبلاستيكية**
3. **التهيئة العمرانية : قائمة الطرقات والأنهج التي سيشملها برنامج تعصير المدن – تسمية الشوراع والأنهج - تسوية وضعية عقارية بأجنة المهدية بهيبون – إبرام عقد تكميلي بمنطقة أجنة المهدية بهيبون– التفويت للشركة التونسية للكهرباء والغاز في قطع أرض لبناء محطة تحويل كهربائي – طلب الترخيص لتوسيع موقف سيارات.**
4. **النقل والسلامة المرورية : موضوع محطة اللواجات بالمهدية - تركيز مخفضات سرعة – كراس شروط لزمة رفع السيارات الرابضة بالطريق العام بصفة غير قانونية لسنة 2017.**
5. **شؤون اجتماعية وثقافية : تسيير قاعة الكنيسة**
6. **شؤون اقتصادية : التنظيم الإداري والمالي للسوق المركزي لبيع الأسماك.**
7. **شؤون عقارية : تحديد السعر الافتتاحي للزمة مآوي السيارات والمصادقة على كراس الشروط**

**وقد وافق السادة أعضاء النيابة الخصوصية بالإجماع على جدول الأعمال المشار إليه أعلاه.**

**المداولات:**

1. **شؤون إدارية ومالية :**
* **توزيع المال الاحتياطي :**

**استعرضت السيدة هدى الشباح تقريرا حول توزيع المال الاحتياطي لسنة 2017 كما يلي :**

**بالنسبة للعنوان الأول يتم اعتبار البقايا الفعلية للاعتمادات وتوظف بالعنوان الأول حسب الحاجة :**

* **جملة الموارد المنجزة خلال سنة 2016 : 6.610.952,544 د**
* **جملة المصاريف المنجزة خلال سنة 2016 : 6.522.522,819 د**
* **الفائض الجملي لسنة 2016 : 88.429,725 د**
* **مبلغ الفائض الخاص بمشاريع التعاون الدولي : 14.142,312 د**
* **الفائض الحقيقي لسنة 2016 : 88.429,725 – 14.142,312 = 74.287,413د**
* **الفائض المزمع توظيفه بميزانية 2017 بنسبة 80% : 59.429,930د**
* **الفائض المتبقي والمزمع توظيفه ضمن ميزانية 2018 بنسبة 20% : 14.857,483د**

**مع الإشارة وأنه تم اعتبار مبلغ فائض قدره 20.000 د بميزانية 2017 وظّف بالفصل الخاص بالتعهد والصيانة للمركب الرياضي ووجب النظر في توظيف وإدراج المبلغ المتبقي والمقدر بـ 39.429,930 د**

**وبالنسبة للعنوان الثاني تم اعتبار جميع الاعتمادات المتبقية ضمن ميزانية سنة 2017 وفق مصدر موردها وكذلك ضمن الفصول الخاصة بها في باب المصاريف مع العلم وأن مبلغ الاعتمادات المتبقية والتي تم اعتبارها بالميزانية دخلا وصرفا يقدر بـ 1.918.235,107 د.**

**كما يتم اعتبار بقايا اعتمادات من سنة 2016 إلى سنة 2017 ضمن العنوان الثاني بميزانية سنة 2017 وتم تبويبها وفق المصدر الخاطئ لها ولتجاوز هذا الخطأ وجب التعديل في الميزانية بإعادة توزيع هذه الاعتمادات المتبقية وفق البيانات التالية مع الإشارة وأن المصاريف تبقى على حالها:**

* **تم اعتبار اعتماد قدره 33.819,622 د ضمن المنح والمساهمات الخارجية في حين أنه متات من فوائض غير مستعملة من العنوان الأول**
* **تم اعتبار اعتماد قدره 6.523,343 د ضمن الفوائض الغير مستعملة من العنوان الأول في حين لأن مصدرها هو المدخر من المال المشترك**

**ويمكن حوصلة هذه المعطيات للتصحيح ضمن الجدول التالي :**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **بيان المورد** | **الاعتماد المدرج بالميزانية** | **التعديل** | **الاعتماد النهائي** |
|  |  |
| **منح ومساهمات خارجية** | **246.742,075**  | **-** | **33.819,622** | **212.922,453** |
| **مدخر من المال المشترك** | **148.158,943** | **6.523,343** | **-** | **154.682,387** |
| **فوائض غير مستعملة من العنوان 1** | **475.224,108** | **33.819,622** | **6.523,343** | **502.520,387** |
| **الجملــــــــــــــــــــة**  | **870.125,126** |  |  | **870.125,126** |

**قرار المجلس البلدي : الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على توزيع المال الاحتياطي لسنة 2017 المشار إليه أعلاه.**

* **تعديل ميزانية 2017 :**

**وافق أعضاء النيابة الخصوصية بالإجماع على تعديل الميزانية فيما يتعلق بموارد الجزء الخامس من العنوان الثاني لسنة 2017 ( نقل فواضل) وفق الآتي :**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **الباب** | **الصنف الفرعي** | **الاعتماد المفتوح** | **التعديل** | **الاعتماد النهائي** |
| **+** | **-** |
| **السابع: وزارة الداخلية والتنمية المحلية** | **الأول** | **27.197,091** | **73.789,763** |  | **100.986,854** |
| **الثالث** | **73.789,763** |  | **73.789,763** | **-** |

* **تحويل اعتماد :**

**وافق المجلس البلدي بإجماع الأعضاء الحاضرين على تحويل اعتماد يندرج في إطار التعاون الدولي يقدر بـ14 ألف أورو أي ما يعادل 33.530 أد ويتم إدراجها كما يلي :**

* **مشروع تهيئة سوق السمك : 17.289.973**
* **مشروع المنبت : (اعتماد ع 1) : 901 ,420**
* **مشروع دار البحار (تغطية زيادة مرتقبة) : 15.338 ,607**
* **إدراج اعتمادات:**

**أفادت السيدة هدى الشباح أنه تم تحويل اعتماد قدره 60 الف دينار على إثر الموافقة على تمكين البلدية من مساهمات مالية على حساب صندوق حماية المناطق السياحية بعنوان سنة 2016 وقدرها 120 ألف دينار لتدعيم تدخلات النظافة بالمناطق والمسالك الفلاحية. وحيث أن هذا الاعتماد المحال غير مدرج بالميزانية فقد وجب إدراجه بالجزء الخامس من الميزانية والمخصص للاعتمادات المحالة حتى تتمكن البلدية من استهلاكه وفقا للبيانات التالية:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **التبويب** | **بيان الفصل** | **الاعتماد المدرج أد** |
| **الموارد** | **العنوان 2** | **القسم 11** | **الباب 23**  | **الفصل 06718** | **الفقرة 01** | **المساهمة في تحسين المحيط السياحي** | **60** |
| **المصاريف** | **العنوان 2** | **القسم 11** | **الباب 23** | **الفصل 06718** | **الفقرة 01** | **المساهمة في تحسين المحيط السياحي** | **60** |

**كما تم تحويل اعتماد قدره 24.290.000 في إطار تنفيذ مشروع التعاون الدولي "مستقبل ماضينا" وباعتبار أن هذا الاعتماد غير مدرج بالميزانية فقد وجب إدراجه حتى تتمكن البلدية من استهلاكه وفق البيانات التالية :**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **التبويب** | **بيان الفصل** | **الاعتماد المدرج أد** |
| **الموارد** | **العنوان 1** | **الجزء 2** | **الصنف 06** | **الفصل 03-60** | **-** | **منح ومساهمات خارجية** | **24,290** |
| **المصاريف** | **العنوان 1** | **الجزء 1** | **القسم 3** | **الفصل310-03** | **ف 20 ف ف 05** | **مصاريف الملتقيات والندوات الداخلية** | **24,290** |

**قرار المجلس البلدي:** **الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على إدراج الاعتمادات المشار إليها بالجدولين أعلاه ضمن ميزانية البلدية لسنة 2017.**

* **طرح معاليم:**

**استعرضت السيدة أسماء الشرقي قائمة في الديون المثقلة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية والمزمع طرحها**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الطرح** | **قرار اللجنة** | الوضعية الحالية للعقار | **موضوع الإعتراض** | **اسم ولقب المعترض** | **عدد الرتبي** |
| **مبلغ الطرح** | **سنوات الطرح** |
| **534.600د** | **2015-2016** | **تعديل المعلوم الموظف لسنة 2017 مع طرح الفارق المثقل بالزيادة**  | **الفصل :131553010000****المساحة : 495 م2****المعلوم السنوي : 297.000 د**  | **توظيف معلوم ثمن تجاري على قطعة أرض في حين أن العقد المستظهر به عقد هبة .**  | **حسن الشريف**  | **01** |
| **1276.512 د** | **2015-2016**  | **إعتماد مساحة 70 م2 حسب المعاينة الميدانية بداية من تاريخ 2005 وطرح الفارق بالزيادة في التثقيل**  | **الفصل: 121283020001المساحة : 260 م2 المعلوم السنوي : 149.760 د** |  **توظيف مشط ( المساحة )**  | **عبد الزراق بن حسين واجة**  | **02** |
| **64.000 د** | **2015-2016** |  **طرح المعلوم المثقل للسنوات المذكورة**  | **الفصل : 121222003002المساحة المغطاة 100 م2المعلوم السنوي 32.000 د** | **طرح أداء بلدي وظف على عقار في حالة إيقاف منذ سنة 2009 وفتح على سبيل الخطأ سنتي 2015/2016**  | **شاذلية بنت شبيل سالم**  | **03** |
| **51.200د** | **2015-2016**  | **طرح المعلوم المثقل للسنوات المذكورة** | **الفصل : 010010013002المساحة المغطاة : 80 م2المعلوم السنوي : 25.600 د**  | **طرح أداء بلدي وظف على عقار في حالة إيقاف منذ سنة 2010 وفتح على سبيل الخطأ سنتي 2015/2016** | **حسن بن حسن بوصفارة**  | **04** |
| **43.200 د** | **2015-2016**  | **طرح المعلوم المثقل للسنوات المذكورة** | **الفصل : 131484068600المساحة : 328 م2 المعلوم السنوي : 21.600د** | **إزدواجية تثقيل عقار غير مبني**  | **مجدي بن محمد بن إمحمد السافي**  | **05** |
| **2.346.524 د** | **1997-2016**  | **طرح المعلوم المثقل للسنوات المذكور** | **الفصل : 070616013001المساحة : 220 م2المعلوم السنوي : 126.720 د** | **تثقيل أداء على عقار مبني تابع ترابيا وإداريا لبلدية البقالطة من ولاية المنستير**  | **نوفل بن سالم الشباح**  | **06** |
| **174.600د** | **1997-2016**  | **طرح المعلوم المثقل على قطعة الارض دون موجب**  | **الفصل: 030231001000المساحة : 70 م2 المعلوم السنوي : 28.000د** | **الاعتراض على ملكية عقار غير مبني**  | **محمد بن الحاج درمش**  | **07** |

**كما استعرضت قائمة في المعاليم المثقلة بجداول التحصيل البلدية والمزمع طرحها بعنوان الحط الكلي من العقارات المبنية**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **الطرح** | **قرار اللجنة** | **الوضعية الحالية للعقار** | **اسم ولقب المتمتع بالحط الكلي** | **عدد الرتبي** |
| **مبلغ الطرح** | **سنوات الطرح** |
| **179.200د** | **2009-2016** | **الاعفاء من الاداء وطرح الدين المتخلد**  | **الفصل :100853110001****المساحة : 80 م2****المعلوم السنوي : 22.400 د**  | **حبيب حمزة الأخضر**  | **01** |
| **170.500د** | **2007-2016**  | **الاعفاء من الاداء وطرح الدين المتخلد** | **الفصل: 010073001001المساحة : 70 م2 المعلوم السنوي : 16.800 د** | **عبد الله بن خليفة الغشام**  | **02** |
| **127.000د** | **2008-2016** |  **الاعفاء من الاداء وطرح الدين المتخلد** | **الفصل: 111009009001المساحة : 50 م2 المعلوم السنوي : 14.000** **د** | **أحمد بن محمد بالحاج**  | **03** |

* **قرار المجلس البلدي : الموافقة يالإجماع على طرح المعاليم المشار إليهما بالجدولين أعلاه.**

|  |
| --- |
| * **برنامج النظافة والعناية بالبيئة لسنة 2017:**
 |
| **العنصر** | **برنامج التدخل** | **الكلفة**  | **الانجاز**  |
| **اقتناء آليات نظافة** **اقتناء معدات النظافة**  | * **اقتناء شاحنة ظاغطة سعة 16م3**
* **اقتناء 2 شاحنات ظاغطة سعة 7م3**
* **اقتناء 3جرارت**
* **اقتناء 30 حاوية سعة 770 ل**
* **اقتناء 50جاوية 240 ل**
* **اقتناء5000كيس بلاستيكي**
* **اقتناء عربات 600 ل**
 | **280.000 د****000 300.د****170.000 د****25.000 د** | **تم نشر طلب العروض** **في طور اعداد الاستشارة**  |
| **الجملة**  | **775.000 د** |
| **برنامج التدخلات الاستثنائية عن طريق مقاولين خواص**  | * **تكليف مقاول لتنظيف المنطقة السياحية و المسلك السياحي و لتنظيف مداخل المدينة**
* **رفع الفضلات و كنس الطرقات و دهن حواشي الأرصفة بتمويل من المجلس الجهوي**
* **تكليف مقاول لتنظيف محيط سبخة بن غياضة**
* **تكليف مقاول لتنظيف الشاطئ**
 | **120.000 د****80.000 د****25.000** | **تم توزيع الاستشارة و سيتم فتح العروض يوم 24 فيفري 2017****- في طور اعداد كراس الشروط** **- طلب تجديد الاتفاقية** **-بداية من شهر جوان 2017** |
| **الجملة** | **225.000 د** |
|  **الشروع في انجاز المخطط البلدي للتصرف في النفايات**  | * **القيام باستشارات خاصة ب 4 خبراء للشروع في انجاز المرحلة الأولى من المخطط بالتعاون مع الجامعة التونسية للمدن**
 | **35.000 د** | **سيتم إعادة طلب العروض ونشره في الصحف مع طلب الموافقة المبدئية من صندوق القروض**  |
| **تهيئة المصب**  | * **كراء ألة كاسحة لمدة 30 يوم**
* **تركيز انارة بمدخل المصب**
* **تسييج المصب بتمويل من المجلس الجهوي**
 | **3500 د****12.000 د****60.000 د** | **في طور اعداد الاستشارة** **تم تركيز 4 أعمدة بمدخل المصب .****تم الإنجاز**  |
| * **الجملة**
 | **75.500** |
| **صيانة و تعهد المناطق الخضراء**  | * **تقليم الأشجار والنخيل**

**و مواصلة عمل مقاول لصيانة المناطق الخضراء** * **زراعة نبتات زينة وتهيئة المفترقات**
 | **80.000 د****50.000 د** | **تم توزيع الاستشارة** **في طور الإنجاز**  |
| **الجملة**  | **130.000** |
| **انجاز برامج تحسيس** **والتوعية** | * **إعداد برنامج للتحسيس (لافتات مطبوعات بوق الدعاية)**
* **انجاز 2 حلقات تكوينية للعملة حول السلامة المهنية والإسعافات الأوليةوطرق العمل**
 |  |  |
| **تحسين في نظام رفع الفضلات المنزلية**  | * **تدعيم الكنس في الفترة الليلية**
* **تخصيص فريق خاص بالنقاط السوداء**
* **اقتناء 2 دراجات نارية لرؤساء الفرق**
* **صيانة ودهن المجروراتوالحاويات**
 |  |  |

**قرار المجلس البلدي : الموافقة بالإجماع على برنامج النظافة والعناية بالبيئة لسنة 2017 المشار إليه بالجدول أعلاه.**

* **موضوع التصرف في النفايات الكرتونية والبلاستيكية:**

**وافق أعضاء النيابة الخصوصية على مقترح لجنة الصحة والنظافة والعناية بالبيئة المنعقدة بتاريخ 27 ديسمبر 2017 حول التصرف في النفايات البلاستيكية والكرتونية والذي تم عرضه على أنظار المكتب البلدي بتاريخ 30 جانفي 2016 المتمثل في:**

* **تخصيص الفضلات الكرتونية المفرزة والمجمعة من طرف بلدية المهدية إلى شركة الفتح لرسكلة الورق بمقابل 40 م / الكغ.**
* **تخصيص الفضلات البلاستيكية المجمعة والمفرزة من بلدية المهدية إلى شركة محمد السحبي بوشناق لجمع النفايات 1500 دينار في السنة.**

**وذلك لعدم وجود شركات مختصة في الرسكلة بالمنطقة ويكون هذا التخصيص ساري المفعول لمدة سنة واحدة قابلة للتجديد.**

1. **التهيئة العمرانية :**
* **قائمة الطرقات والأنهج التي سيشملها برنامج تعصير المدن :**

**أفاد السيد المنجي خواجة أنه اعتمادا على التشخيص الفني الذي تم إعداده للبرنامج الاستثماري التشاركي وما تم ضبطه من تعبيد الطرقات والأنهج ضمن برنامج البلدي لسنوات 2016 و2017 وما تم اقتراحه ضمن جلسة المكتب البلدي ليوم 17جانفي 2017 وبعد التنسيق مع مصالح الإدارة الجهوية للتجهيز والإسكان وبعد المعاينة الميدانية التي تم القيام بها يوم 17جانفي 2017 من قبل فريق العمل الذي تم اقتراحه في جلسة المكتب البلدي المشار إليه ,**

**اقترحت لجنة التهيئة العمرانية والأشغال برمجة الأنهج والطرقات التالية ضمن برنامج تعصير مدينة المهدية:**

* **منطقة المدينة:**
* **نهج الفاطميين - نهج حسن بن يوسف - نهج غرناطة - نهج قربص - نهج الأمان - نهج إشبيليا -نهج قرقنة - نهج الساسي رجب - نهج قرطاج - نهج الكويت - نهج ابن خلدون - نهج حمام الشط - نهج رمادة - نهج المحطة - نهج الدستور - نهج بغداد - نهج الطيب العماري - نهج المنستير - نهج الحبيب ثامر - نهج وهران - نهج الإسكندرية - نهج محمد بنواس -نهج العبير - نهج المغرب**
* **منطقة هيبون :**
* **نهج المنجي بلخير - نهج محمد علي الحامي - نهج الجلاء - نهج المنجي بالي - نهج عمر الشملي - نهج الهادي شاكر - نهج 20 مارس - نهج حسن حسني عبد الوهاب - نهج حسين بوزيان - نهج حفصة بنت عبد المطلب - نهج آمنه بنت وهب - نهج المروج - نهج جبل برقو - نهج محمد واجة - نهج رأس جبل.**
* **الزهراء :**
* **نهج السعادة - نهج أميلكار - نهج التضامن - نهج مكة - نهج الجيل الجديد - حي الطاهر صفر**

**هذا كما وافق أعضاء النيابة الخصوصية على :**

* **إضافة تهيئة نهج سكرة بمنطقة الزهراء**
* **تهيئة جزء من شارع الطيب المهيري من مفترق شارع 02 مارس إلى شارع الطاهر صفر**
* **تهيئة الجزء الرابط من استراحة البحر مرورا بمفترق النيرات وصولا إلى مفترق منتزه الطفل والعائلة**
* **تهيئة جزء من شارع الجمهورية من شارع تونس إلى شارع بومرداس في صورة ثبوت سلامة شبكة التطهير**
* **تهيئة حي حشاد - تهيئة حي بورقيبة**
* **تهيئة أنهج : العلم - الهادي الحاج سعيد – طرابلس – النصر – الكرامة – عبد العزيز الثعالبي.**
* **تهيئة جزء من نهج الزقانة**
* **تسمية الشوراع والأنهج:**

 **تطرق السيد محمد الهادي السقا إلى موضوع يتعلق بتصحيح وضعية تسمية شارع 14 جانفي 2011 حيث اتضح انه على إثر الثورة ، بادر أحد المواطنين بتركيز لافتة تحمل اسم شارع 14 جانفي 2011 بمدخل شارع 7 نوفمبر سابقا من جهة ساحة لوار أطلنتيك ، و قد حرص المكتب البلدي للمجلس البلدي للمدة النيابية 2010/2015 برئاسة السيد محمد المهدي صفر قندورة خلال جلسته المنعقدة يوم 26 مارس2011 على إقرار التسمية لعرضها على مصادقة المجلس البلدي ، الذي لم يتسن له الإنعقاد حيث تم حله و تعويضه بنيابة خصوصية خلال شهر أفريل 2011 . و قد قرر المجلس البلدي لهذه النيابة خلال الدورة العادية الثالثة لسنة 2011 إرجاء النظر في الموضوع و إعادة درسه في إطار لجنة الشؤون الإجتماعية و الأسرة ، التي اقترحت خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 19 مارس2012 بأن يصبح شارع 7 نوفمبر امتدادا لشارع الطاهر صفر ، و قد حظي هذا المقترح بموافقة جميع أعضاء المجلس البلدي المنعقد في دورته الأولى لسنة 2012 بتاريخ 22 مارس 2012 ، و بمصادقة سلطة الإشراف بتاريخ 5 أفريل2012 .**

 **كما قترحت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة المنعقدة بتاريخ تسمية بعض الشوارع والأنهج كما يلي :**

|  |  |
| --- | --- |
| **أسم الشارع** | **تحيين التحديد** |
| **القديم** | **الجديد** |
| **من** | **إلى** | **من** | **إلى** |
| **شارع الطاهر صفر** | **باب الفلة** | **مفترق السكة بسيدي مسعود** | **ساحة لوار أطلنتيك** | **مفترق السكة بسيدي مسعود** |
| **شارع 14 جانفي 2011** | **-** | **باب الفلة** | **ساحة لوار أطلنتيك** |
| **ساحة لوار أطلنتيك** | **مفترق شارعي 7 نوفمبر و الطاهر صفر**  | **مفترق شوارع الطاهر صفر و على البلهوان و 14 جانفي 2011** |

**قرار المجلس البلدي : الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على تسمية الأنهج والشوارع المشار إليها بالجدول أعلاه والإذن للجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة النظر في مطالب كما اقترح الحاضرون النظر في تغيير اسماء الأنهج التي لم تلقى استحان متساكنيها أو التي لا تحمل أي مدلول أو مستهجنة .**

* **تسوية وضعية عقارية بأجنة المهدية بهيبون :**

**استعرض السيد المنجي خواجة تسوية وضعية فنية بمنطقة أجنة المهدية بهيبون تهم المواطن الناصر شعبان وحرمه آمال الحزقي تتعلق بمنح المواطنين المذكورين رخصة بناء بالمقسم عدد 78/2 باعتماد صبغة تجارية سكنية وقد تم درس الموضوع بلجنة أجنة المهدية بتاريخ 14/12/2017 كما تم عرض الملف على لجنة رخصة البناء بتاريخ 29/12/2017 وكان رأي اللجنة ما يلي : " يتعين على مصمم المثال احترام مثال التهيئة من حيث الصبغة كما يرسل الملف لإبداء الرأي بالمجلس البلدي من حيث التعويض"**

**قرار المجلس البلدي : إعادة درس الموضوع من قبل لجنة التهيئة العمرانية.**

* **إبرام عقد تكميلي بمنطقة أجنة المهدية بهيبون:**

 **بناء على جدول الإحالة الموجه من طرف مصلحة التهيئة و التراخيص العمرانية بتاريخ 28/03/2016 تحت عدد 2707 بخصوص عريضة صادرة عن السادة سامي و رؤوف نصر خواجة بخصوص طلب تسوية وضعية للمساحة المقدرة بـ 33 متر مربعا وهي تمثل النقص الحاصل بالمقسم عدد 119/1 موضوع عقدة المعاوضة المبرمة بين السادة سامي و رؤوف نصر خواجة و السيد رئيس بلدية المهدية بتاريخ 07/12/1995 و المصادق عليها بتاريخ 22/04/2008 . و حيث إقترحت لجنة أجنة هيبون المنعقدة بتاريخ 14 ديسمبر 2016 في إطار إتمام تسوية الوضعية العقارية مع السادة سامي و رؤوف نصر خواجة عرض الموضوع على أنظار المجلس البلدي قصد المصادقة على إبرام عقد تكميلي بخصوص الجزء المتبقي من المقسم المسند لهم و البالغ مساحته 33 متر مربعا موضوع القطعة عدد B من الرسم العقاري عدد 20188 بإسم بلدية المهدية .**

**قرار المجلس البلدي: الموافقة بالإجماع على إبرام عقد تكميلي بخصوص الجزء المتبقي من المقسم المسند للسادة سامي و رؤوف نصر خواجة و البالغ مساحته 33 متر مربعا .**

* **التفويت للشركة التونسية للكهرباء والغاز في قطع أرض لبناء محطة تحويل كهربائي :**

**أشار السيد المنجي خواجة أنه في إطار تحسين الخدمات لمواطني مدينة المهدية في مجال الطاقة الكهربائية وتوفير الإحتياجات المتزايدة من هذه الطاقة ، و بناء على مراسلة واردة على بلدية المهدية من طرف الشركة التونسية للكهرباء و الغاز بتاريخ 21/03/2016 تحت عـــدد 2201 و بتاريخ 04/08/2016 تحت عـــدد 6228 بخصوص طلب تخصيص قطع أرض صالحة لتركيز محطة جاهزة لتحويل الكهرباء بمساحة ( 5.10 م x 2.47 م ) و بإرتفاع 2.70 م أو بمساحة ( 3.78 م x 2.47 م ) و بإرتفاع 2.70 م بنهج عمر إبن الخطاب بمنطقة هيبون متاخمة للقاعة الرياضة بمدخل نهج أحمد شوقي بالركن المحاذي لمدخل نادي الأطفال بهيبون و كذلك بشارع 2 مارس 1934 بمنطقة الزهراء بالموقع الكائن قبالة مقهي قاسم محاذي لعقار ورثة حسن بن محمد بوبكر و بنهج المنارة بمنطقة الزهراء بالمنطقة الخضراء الكائنة بمفترق شارع الجمهورية و نهج المنارة بالواجهة المطلة على نهج المنارة و بنهج منزل فتح من منطقة الزهراء بالمهدية بالركن الجوفي الشرقي من مقبرة أكواش دار الحنشة و التفويت فيها للشركة التونسية للكهرباء و الغاز بالمهدية ، و بعد المعاينة لمختلف هذه المواقع المذكورة و التحري و التأكد من أنها مدمجة بالملك البلدي الخاص بالنسبة للمواقع المقترحة بمدخل نهج أحمد شوقي و بالركن الجوفي لمقبرة أكواش دار الحنشة بنهج منزل فتح بالرجوع إلى الفقرة الأولي من الفصل السادس من القانون عـ12ـدد لسنة 1997 المؤرخ في 25 فيفري 1997 المتعلق بالمقابر و أماكن الدفن و الذي ينص حرفيا " تعتبر المقابر ملكا خاصا للجماعات المحلية التي توجد في دائرتها الترابية " و بالملك العمومي للطرقات بالنسبة لبقية المواقع و الإطلاع على الأمثلة التنفيذية لتركيز مثل هذه المحطات .**

 **و حيث إقترحت لجنة الأشغال المنعقدة بتاريخ 22 سبتمبر 2016 أولا دعوة المصالح الإدارية لبلدية المهدية لإتمام الإجراءات الإدارية المتعقلة بمضمون مداولة المجلس البلدي المنعقد بتاريخ 30/11/2012 بخصوص التفويت للشركة التونسية للكهرباء و الغاز بالمهدية في قطعة أرض مساحتها 25 متر مربعا لتركيز محطة تحويل كهرباء بالركن الغربي من مقبرة أكواش دار الحنشة أما بخصوص المواقع المذكورة أعلاه فإنها لا تري مانعا في التفويت للشركة التونسية للكهرباء و الغاز بالمهدية في تركيز محطة جاهزة لتحويل الكهرباء بنهج عمر إبن الخطاب بمنطقة هيبون متاخمة للقاعة الرياضة و بنهج الفتح بمقبرة أكواش دار الحنشة بعد إجراء إختبار لتحديد قيمة العقار من طرف مصالح أملاك الدولة و الشؤون العقارية و عدم الموافقة على تركيز محطة بالمنطقة الخضراء بنهج المنارة و بشارع 2 مارس 1934 أمام مقهي قاسم بإعتبارها أراضي كائنة بالملك العمومي للطرقات .**

**قرار المجلس البلدي : الموافقة المبدئية بالإجماع على التفويت للشركة التونسية للكهرباء و الغاز بالمهدية بمقابل في المساحات المقترحة من طرف لجنة الأشغال المنعقدة بتاريخ 22 سبتمبر 2016 مع إجراء إختبار لقيمة العقار من طرف مصلحة أملاك الدولة و الشؤون العقارية .**

* **طلب الترخيص لتوسيع موقف سيارات:**

 **أفاد السيد المنجي خواجة انه تبعا للمكتوب الوارد على بلدية المهدية بتاريخ 09/06/2016 تحت عـــدد 4835 من طرف مؤسسة مونوبري بخصوص طلب توسيع موقف السيارات أمام مغازتها بالرصيف الكائن بشارع فرحات حشاد بالمهدية و الذي يبلغ طوله 39.50 متر خطي و عرضه 11.80 متر خطي طبقا لمثال هندسي مصاحب للطلب.**

 **و حيث إقترحت لجنة الأشغال المنعقدة بتاريخ 22 سبتمبر 2016 الموافقة على تهيئة جزء من الرصيف المتاخم لمقر مغازة مونوبري على نفقة هذه الأخيرة بطول 31.50 متر و بعرض 5 متر كموقف للسيارات مع الإلتزام بالمحافظة على مساحة كافية بالرصيف لمرور المترجلين بكل أريحية بطول 39.50 متر و بعرض 6.80 متر مع ضرورة دفع معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام تبعا لمقتضيات الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 و المتعلق بتحديد المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها .**

 **قرار المجلس البلدي : الموافقة بالإجماع على الترخيص لمغازة مونوبري لإستغلال جزء من الرصيف المتاخم لمقرها الكائن بشارع فرحات حشاد بالمهدية لتهيئته كموقف للسيارات ويتم إبرام اتفاقية في الغرض بعد القيام بعملية التهيئة تنص على حقوق وواجبات الطرفين ومعلوم الاستغلال السنوي من قبل مغازة مونوبري ويتم عرض الاتفاقية على مصادقة المجلس البلدي .**

1. **النقل والسلامة المرورية :**
* **موضوع محطة اللواجات بالمهدية:**

 **استعرض السيد منذر بن دالي مقترح لجنة النقل والمرور المنعقدة بتاريخ 10 جانفي 2017 والمتعلق بموضوع محطة اللوجات بالمهدية كما يلي :**

 **بعد الإطلاع على فحوى إحالة السيد والي المهدية عدد 24137 المؤرخة في 29/12/2016 و الواردة على البلدية بتاريخ 3/1/2017 تحت عدد 63 و المتعلقة بنسخة من مكتوب السيد ين الطاهر بن حسين و الهادي العيوني بتاريخ 19/12/2016 حول طلب الحصول على رخصة استغلال محطة النقل البري لسيارات الأجرة لواج بصفة دائمة و كذلك إحالة السيد والي المهدية عدد 59 المؤرخة في 3/1/2017 و المتعلقة بنسخة من محضر جلسة عمل بمقر الولاية منعقدة بتاريخ 29/12/2017 حول النظر في تحويل محطة سيارات الأجرة لواج بالمهدية ، حيث تضمن المحضر الإتفاق على النظر مع المجلس البلدي في إمكانية المصادقة على التمديد في قرار إحداث المحطة الحالية لمدة ستة أشهر في انتظار استكمال تكوين شركة الخدمات التي ستعهد لها مهمة تهيئة و تسيير الفضاء البديل المقترح لمحطة سيارات الأجرة لواج .**

**وقد اقترح أعضاء اللجنة ما يلي :**

 **- النظر في التمديد في القرار البلدي عدد 7671 المؤرخ في 1 سبتمبر 2016 والمتعلق بإحداث محطة وقتية للنقل البري لسيارات الأجرة "لواج " خلال الفترة الممتدة من 1/9/2016 إلى غاية 31 ديسمبر 2016 ، بستة أشهر و ذلك من 1/1/2017 إلى غاية 30 جوان 2017 . على أن يقع تهيئة الفضاء بصفة تتناسب مع صنف النقل باللواجات و تضمن سلامة روادها و راحتهم. مع دعوة الجهات المعنية و خاصة بلدية المهدية و الهياكل الممثلة للمهنيين في القطاع لإحداث محطة للواجات تستجيب للشروط المطلوبة السيارات العاملة في المجال و قد تعهد وكيل شركة مأوى السيارات على الإبقاء على نفس المعاليم المعمول بها حاليا إلى غاية 30 جوان 2017 .**

**قرار المجلس البلدي : الموافقة على مقترح اللجنة المشار إليه أعلاه والمتعلق ب التمديد في القرار البلدي عدد 7671 المؤرخ في 1 سبتمبر 2016 والمتعلق بإحداث محطة وقتية للنقل البري لسيارات الأجرة "لواج " خلال الفترة الممتدة من 1/9/2016 إلى غاية 31 ديسمبر 2016 ، بستة أشهر و ذلك من 1/1/2017 إلى غاية 30 جوان 2017 وعرض موضوع محطة اللواجات على أنظار المجلس البلدي في الدورة العادية الثانية لسنة 2017.**

* **تركيز مخفضات سرعة :**

**وافق أعضاء المجلس البلدي بالإجماع على :**

* **إعادة تركيز مخفض السرعة أمام المدرسة الابتدائية بالزقانة.**

**وبخصوص المقترحات الواردة بمراسلة السيد والي المهدية عدد بتاريخ والمتعلق بتركيز مخفضات فقد قرر المجلس البلدي عدم الموافقة على المقترحات المذكورة وأوصى بتركيز علامات تنبيه بوجود مؤسسة تربوية ودهن الطريق بالخطوط البيضاء.**

* **كراس شروط لزمة رفع السيارات الرابضة بالطريق العام بصفة غير قانونية لسنة 2017:**

**وافق المجلس البلدي بالإجماع على نص كراس الشروط المتعلق بلزمة رفع السيارات الرابضة بالطريق العام بصفة غير قانونية لسنة 2017 والذي تم اقتراحه من قبل لجنة النقل والمرور المنعقدة بتاريخ 03 فيفري 2017 وتم تأييده من قبل المكتب البلدي بتاريخ 20 فيفري 2017 كما يلي :**

**كراس الشروط الإدارية الخاصة بلزمة رفع السيارات الرابضة بالطريق العام بصورة غير قانونية**

**و مخالفة لمجلة الطرقات ببلدية المهدية لسنة 2017**

**توطئة : للحد من ظاهرة الوقوف و التوقف العشوائي للسيارات و الشاحنات داخل مدينة المهدية و ما تسببه من تعسير لحركة المرور و إزعاج راحة المتساكنين على مستوى العديد من الطرقات ،و لترسيخ بوادر النظام المروري لدى المواطن ، يمنح رئيس النيابة الخصوصية عن طريق طلب عروض ، لزمة رفع السيارات و الشاحنات المخالفة لعلامات الوقوف بالطريق العام داخل مدينة المهدية للخواص من الذوات المعنوية وفقا لشروط هذا الكراس .**

 **الفصل الأول : الأطراف المتعاقدة :**

**أبـرم هـذا العقـد بيـن :**

**السيد رئيس النيابة الخصوصية ببلدية المهدية ، بصفته مسند للخدمة من جهـــــة .**

**و السيد : ………………………… صاحب بطاقة تعريف وطنية عـــــدد……………….. وكيل ……………………………. مرسمة بالسجل التجاري تحت عـدد ………………………..الكائن مقرها ………………………………………………………………………من جهـة أخـرى .**

 **الفصل 2 : موضوع عقد اللزمة :**

**يهدف كراس الشروط إلى تحديد الشروط الإدارية والمالية و الفنية موضـوع عقـد اللزمة لرفــع السيارات والشاحنات الرابضة بالطريق العام بصفة غير قانونية و المخالفة لقانون الوقوف المنصوص عليها بالتراتيب والقرارات البلدية الجاري بها العمل وذلك بالأماكن التاليـــة :**

* **شارع الطاهر صفر : من باب الفلة إلى ساحة لوار أطلنتيك من جهة اليمين (إلى حدود حورية هاوس)**
* **محيط مفترق ساحة لوار أطلنتيك**
* **شارع الحبيب بورقيبة : من نهج علي بالحارث إلى مفترق شارع علي البلهوان من جهة اليمين .**
* **شارع الحبيب بورقيبة : من نهج مفترق نهج رقادة إلى مفترق جامع هيبون من جهة اليمين.**
* **شارع البشير صفر على اليسار في اتجاه وسط المدينة**
* **شارع الطيب المهيري : أمام مقر الولاية من مفترق شارع 2 مارس 1934 إلى مفترق البشير صفر**
* **شارع الكرنيش من جهة الشاطئ و ذلك من بداية مأوى السيارت ( شاطئ اللواء الأزرق ) إلى مأوى السيارت أمام منتزه تشاو تشاو .**
* **شارع الكرنيش من مفترق نهج رشاد خوجة ألى مفترق شارع النيرات**
* **شارع 2 مارس 1934 من مفترق شارع علي البلهوان ألى مدخل الإدارة الجهوية للتعليم من جهة اليمين**
* **شارع تونس من مفترق شارع علي البلهوان ألى نهج علي سفيان من جهة اليمين**
* **ساحة سيدي مطير أمام قصر البلدية و المتحف**
* **نهج محمد التركي : على اليسار في اتجاه باب الفلة**
* **نهج محمد بنواس :من مأوى السيارات إلى شارع الحبيب بورقيبة**
* **نهج علي بالحارث : على اليمين في اتجاه شارع الحبيب بورقيبة**
* **نهج عبد الله اللجمي : من الجهة اليسرى في اتجاه شارع الحبيب بورقيبة**
* **نهج مدزارا دالفالو : من الجهة اليسرى في اتجاه البحر**
* **نهج امحمد رجب : على اليمين في اتجاه البحر**
* **نهج منداس فرانس :من جهة اليسار في اتجاه شارع الحبيب بورقيبة**
* **نهج العمارة**
* **نهج البرج العثماني على اليمين أمام السوق المركزية اليومية في اتجاه حديقة البيئة**
* **نهج البرج العثماني من نهج ابراهيم الطوبال إلى حدود مأوى السيارات بمدخل البرج العثماني**
* **نهج كاب إفريقيا من باب الفلة إلى نزل الجزيرة**
* **جزء من نهج إشبيلية على اليمين في اتجاه نهج الأندلس و ذلك من نهج الطيب العماري إلى نهج طليطلة**
* **جزء من نهج قرطبة على اليمين في اتجاه شارع علي البلهوان و ذلك من نهج إشبيلية إلى شارع على البلهوان**
* **نهج قرطبة على اليمين في اتجاه نهج ساسي رجب و ذلك من نهج اشبيلية إلى نهج ابن الهيثم**
* **جزء من نهج ساسي رجب و ذلك من شارع 2 مارس إلى نهج قرطبة من الجهتين**
* **من شارع محمد واجة و ذلك بالساحة الأمامية للمدخل الرئيسي للمستشفى الجامعي الطاهر صفر باستثناء سيارات التاكسي المتوقفة بالموقف الخاص بهذه السيارات .**
* **يمنع رفع السيارات المتوقفة بالمآوي الكائنة بالشوارع و الأنهج المذكورة آنفا**
* **رفع السيارات المهملة أو التي تخلى عنها مالكوها أو الرابضة فوق الأرصفة أو المتوقفة بأماكن خاصة أو من شأنها أن تعطل مصالح الآخرين ( مآوي خاصة - أمام ابواب المستودعات ...)**
* **التدخل بالآلة الرافعة بأي مكان بالمدينة إذا دعت الضرورة المرورية و الأمنية لذلك**
* **يتم رفع السيارات المتوقفة بطريقة غير قانونية (في المواقع الثانية deuxieme position) وبالتالي ضرورة وضع علامات :**
* **شارع 2 مارس 1934 من مفترق شارع علي البلهوان إلى مفترق شارع الطيب المهيري**
* **شارع علي البلهوان من مفترق شارع تونس إلى مفترق شارع الطاهر ضفر**
* **الطيب المهيري من مفترق شارع الحبيب بورقيبة إلى مفترق شارع البشير صفر**
* **بشارع فرحات حشاد**
* **ساحة سيدي مطير**
* **ساحة الإستقلال**
* **ساحة القيروان**
* **بساحة غرة ماي**

**الفصل 3 : مبلغ اللزمة :**

**مبلغ اللزمة هو المبلغ المذكور في وثيقة التعهد الخاصة بمسدي الخدمة الذي تم عليه الإختيار و على أساس جدول الأسعار الفردية ، بعد عملية التثبت من طرف الإدارة .**

**الفصل 4 : وثائق طلب العروض :**

**يتكون ملف المشاركة من الوثائق التالية :**

**\* وثيقة تعهد**

**\* جدول الأسعار**

**\* كراس الشروط الإدارية الخاصة**

**في حالة وجود تضارب أو إختلاف بين الوثائق المكونة للزمة تعتمد الوثائق حسب ترتيبها أعلاه .**

**الفصل 5 :تقديم العروض : توضع وثائق طلب العروض في ظرف مغلق ومختوم لا يحمل سوى عبارة لا يفتح عرض عـ.....ـدد /2016 لزمة خدمات رفع السيارات الرابضة بالطريق العام بصورة غير قانونية ومخالفة لمجلة الطرقات ببلدية المهدية لسنة 2016 ويقصى كل عرض يتضمن ظرفه الخارجي أية إشارة أو علامة من شأنها ان تدل على إسم المشارك**

**-ترسل العروض عن طريق البريد باسم السيد رئيس النيابة الخصوصية لبلدية المهدية ساحة سيدي مطير 5100 المهدية أو تودع مباشرة لدى مكتب الضبط .**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| العدد الرتبي | الوثائق المطلوبة | البيانات الواجب اتباعها |
| الظرف الخارجي و يحتوي على الوثائق الإدارية : |
| 1 | ضمان وقتي بقيمة 1000 د ( ألف دينارا ) | ضمان وقتي بإسم قابض المالية محتسب بلدية المهدية |
| 2 | شهادة في الوضعية الجبائية | أصلية أو نسخة مطابقة للأصل سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض. |
| 3 | شهادة في الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي | أصلية أو نسخة مطابقة للأصل من بطاقة خلاص سارية المفعول في آخر أجل لقبول العروض. |
| 4 | نظير من السجل التجاري | مضمون من السجل التجاري حديث العهد |
| 5 | تصريح على الشرف في عدم التأثير | حسب النموذج عـ1ـدد المصاحب وتحمل إمضاء معرف به وتاريخ وطابع العارض |
| 6 | تصريح على الشرف بعدم الإنتماء للإدارة  | حسب النموذج عـ2ـدد وتحمل إمضاء معرف به وتاريخ وختم العارض. |
| 7 | بطاقة إرشادات عامة حول العارض | حسب النموذج عـ3ـدد المصاحب تحمل إمضاء و تاريخ و ختم العارض |
| 8 | تصريح في الإلتزام بالتأمين يتعهد ضمنه العارض إضافة إلى تأمين معدات الرفع تأمين السيارات المخالفة اثناء عملية الرفع لدى شركة تأمين مختصة |  تحمل إمضاءه معرف به  |
| 9 | العرض الفني | ظرف عدد1 |
| 10 | العرض المالي | ظرف عدد2 |
| العرض الفني ويحتوي على الوثائق التالية: |
| 1 | كراس الشروط الإدارية الخاصة | مؤشرة من طرف مكتب الدراسات على كل الصفحات وممضاة ومؤرخة وتحمل طابع العارض على صفحاتها الأخيرة. |
| 2 | قائمة في توفير الإطار البشري حسب ما جاء بكراس الشروط | حسب النموذج عـ..ـدد وتحمل إمضاء وتاريخ وطابع العارض مع ضرورة تقديم نسخ من بطاقة التعريف وعقود العمل صالحة لمدة إنجاز المشروع و كذلك انخراطهم بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. |
| 3 | التزام بتوفير زي موحد و مميز لإرتدائه من قبل كافة العملة الموضوعين على ذمة العملية  | يتم انتقاء الزي بالتنسيق مع الإدارة البلدية  |
| 4 | قائمة في المعدات و التجهيزات | حسب النموذج عـ ـدد وتحمل إمضاء وتاريخ وطابع العارض مع ضرورة تقديم الوثائق المطلوبة و المؤيدات |
| العرض المالي ويحتوي على: |
| 1 | الالتزام | مستكمل البيانات مؤشر و ممضى و مؤرخ و يحمل طابع العارض. |
| 2 | الجدول الأسعار و القائمة التقديرية | مستكملة البيانات، مؤشر من طرف المقاول على كل الصفحات وممضى ومؤرخ ويحمل طابع العارض على صفحاته الأخيرة. |

**كل عرض لا يحتوي على كافة الوثائق المطلوبة يكون عرضة للإلغاء .**

**يبقى العارض ملزما بعرضه لمدة تسعين يوما ( 90) إبتداء من التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.**

**الفصل 6 : الضمان الوقتي :**

 **يجب على المشارك أن يقدم للإدارة ما يفيد خلاصه للضمان الوقتي المنصوص عليه بالفصل 5 من هذا الكراس**

**\*يقصى كل عرض غير مرفوق بالضمان الوقتي .**

**\*يقع إسترجاع الضمان الوقتي بالنسبة للمشاركين الذين لم يتم إختيار عروضهم بعد الإعلان عن نتيجة طلب العروض .**

**\*يتم إرجاع الضمان الوقتي للعارض الفائز بعد تقديمه الضمان النهائي للإدارة .**

**- يحجز الضمان الوقتي في الحالات التاليــة :**

**أ - إذا سحب المتعهد عرضه قبل إنقضاء مدة صلوحية العرض .**

**ب-إذا لم يوقع صاحب اللزمة على العقد أو عدم تقديمه الضمان النهائي المطلوب .**

**الفصل 7: صلوحية العرض .**

**يبقى العارض ملزما بعرضه لمدة تسعين يوما ( 90 يوما ) إبتداء من اليوم الموالي للتاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض .**

 **بمجرد تقديم المزود لعرضه يعتبر قد قام بوسائله الخاصة وتحت مسؤوليته بجمع كل المعلومات التي يراها ضرورية لتقديم عرضه و للتنفيذ المحكم لإلتزاماته .**

**الفصل 8 : فتح الظروف :**

**تجتمع لجنة فتح العروض في جلسة واحدة لفتح الظروف .**

**الفصل 9 : مقاييس ومنهجية التقييم :**

**تتم عملية فرز العروض على المراحل التالية وفقا للمقاييس و المنهجية المتبعة :**

**1-المرحلة الأولى : التقييم المالي :**

**تتولى لجنة تقييم العروض في مرحلة أولى ، التثبت ، بالإضافة إلى الوثائق الإدارية و الضمان الوقتي، في صحة الوثائق المكونة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الإقتضاء ثم ترتيب جميع العروض المالية تصاعديا .**

**و يقع إختيار المزود المقدم لأقل الأثمان الراجعة له في حدود السقف المحدد من طرف الإدارة و المقدر: 30 دينارا بالنسبة للسيارة الواحدة.**

**في حالة تساوي أفضل العروض ماليا لأكثر من عرض يطلب من المشاركين المعنيين تقديم عروض مالية جديدة.**

**-تحتفظ البلدية بحقها في عدم قبول العروض المشاركة وذلك في حالة عدم حصولها على مقترحات مقبولة وفي هذه الحالة يعتبر طلب العروض غير ذي جدوى و يتـم إعـلام كافة المشاركيـن بذلك و إعادة طلب عروض جديد.**

**-إذا تبين أن المزود قدم معلومات خاطئة فإن الإدارة تقوم بإلغاء عرضه مباشرة .**

**-يرفض كل عرض مالي تجاوز السقف المحدد بـ : 30 دينار للسيارة الواحدة .**

 **2-المرحلة الثانية : تقييم العروض الفنية :**

**تتولى لجنة تقييم العروض في مرحلة ثانية التثبت في مطابقة العرض الفني المقدم من قبل صاحب العرض المالي الأقل ثمنا وتقترح إسناده اللزمة في صورة مطابقته لكراسات الشروط و المعايير المبينة بالجدول.**

**إذا تبين أن العرض الفني المعني غير مطابق لكراسات الشروط يتم اعتماد نفس المنهجية بالنسبة للعروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي .**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **معيار التقييم الفني** | **شروط المطابقة الدنيا** | **الإثباتات** |
| **الإطار البشري** | **توفير عـ2ـدد سائق** | **نسخة من رخصة السياقة بالنسبة للسائقين وهوية العاملين المرافقين (نسخة من بطاقة التعريف الوطنية) وهوية الحارسين (نسخة من بطاقة التعريف الوطنية )**  |
| **عـ2ـدد عامل مرافق له** |
| **عـ2ـدد حارس يتولى القيام بحراسة المستودع على مدار الساعة و ضمان المحافظة على العربات المنقولة حتى خروجها** |
| **المعدات والتجهيزات** | **توفيرعدد1 شاحنة رافعة مجهزة بالمعدات اللازمة للفترة الممتدة من 15 ماي إلى 10 جويلية 2017 و من 1 سبتمبر إلى 15 أكتوبر 2017 و توفير عدد 2 شاحنة رافعة مجهزة بالمعدات اللازمة للفترة الممتدة من 11 جويلية إلى 31 أوت 2017 للقيام برفع السيارات و الشاحنات الصغيرة لا يتجاوز عمرها الأقصى خمس سنوات و هواتف محمولة .** | **نسخة من البطاقتين الرماديتين للشاحنتين ولا تقبل الشاحنات التي أدخلت عليها تغييرات قصد إنجاز الخدمات المطلوبة ( Adaptation)**  |

**كل عرض لا يتضمن التزام بتوفير المعدات و الإطار البشري بالمواصفات و المعايير المنصوص عليها بهذا الكراس يعتبر ملغى.**

**ملاحظة: في صورة وجود نقص في المؤيدات الإدارية, والبشرية والمعدات تطلب الإدارة بمكتوب مضمون الوصول من المشارك إتمام الوثائق الناقصة في ظرف أسبوع قبل أن تلغي العرض عند عدم الاستجابة.**

**الفصل 10: مدة التعاقد :**

**حددت مدة صلوحية تنفيذ العقد خلال المدة المتراوحة من 15 ماي 2017 إلى غاية 15 أكتوبر 2017 غير قابلة للتجديد تحتسب بداية من تاريخ إستلام الإذن الإداري المعد في الغرض.**

**للبلدبة إمكانية النظر في التمديد أو التقليص في المدة المنصوصة بالعقد على أن لا تتجاوز سبعة أيام وذلك بمقتضى قرار معلل في الغرض .**

**الفصل 11: توقيت خدمات الرفع و النقل :**

**حدد التوقيت وفترة الخدمة حسب ما تراه الإدارة وذلك من خلال إذن إداري يعد في الغرض. لكامل الفترة التعاقدية كما يلي :**

**1-من الساعة التاسعة صباحا إلى غاية الساعة منتصف الليل بالنسبة للآلة الرافعة .**

**2- من الساعة التاسعة صباحا إلى غاية الساعة الثانية صباح بالنسبة لوكالة المقابيض .**

**3- من الساعة السابعة صباحا إلى غاية الساعة منتصف الليل بالنسبة للآلة الرافعة بالنسبة لكل يوم جمعة.**

**4- من الساعة السابعة صباحا إلى غاية الساعة الثانية صباحا بالنسبة لوكالة المقابيض بالنسبة لكل يوم جمعة**

**و للإدارة أن تطالب بإسداء الخدمة خارج هذه الأوقات كلما إستدعت ظروف ملحة لذلك دون طلب أي تغييرات في الثمن من طرف صاحب اللزمة .**

**5- توقيت فترة العمل بالشنقال بالحي الإداري : يكون حسب توقيت عمل المؤسسات العمومية الصيفي و الشتوي**

**الفصل 12 : العقوبات المالية :**

**كل خلل بفصل من فصول كراس الشروط هذا يعرض صاحب اللزمة المتعاقد معه إلى عقوبات مالية قدرها مائتي دينار (200 د) عن المخالفة الواحدة في اليوم الواحد وتثبت المخالفة إثر معاينة تقوم بها البلدية ، بحضور صاحب عقد اللزمة او ممثل عنه و عدم حضور هذا الأخير لا يمنع من إتمام الإجراءات في الغرض .**

**إذا بلغ عدد المخالفات خمسة(5) للبلدية الحق في اتخاذ إجراء مضاعفة مبلغ الخطية أو فسخ العقد**

**الفصل 13 : مسؤولية صاحب اللزمة :**

**\* يتعهد صاحب اللزمة برفع السيارات و الشاحنات المخالفة طبقا للطرق الفنية المعمول بها و إيداعها بالمستودع البلدي أو بأي فضاء تخصصه البلدية للغرض ، كما يلتزم بالمحافظة على سلامتها و في حال وجود عطب ظاهر بالسيارة أو الشاحنة أثناء رفعها من مكان المخالفة يقع التنصيص على ذلك في محضر يحرره عون الأمن المرافق للعمال المكلفين بعملية الرفع .**

**\* كما يتحمل صاحب اللزمة كل النزاعات التي قد تثار من طرف الغير و المترتبة عن العقد .**

**\* صاحب اللزمة او من ينوبه قانونيا مدعو للحضور للإدارة البلدية في حال دعوته عن طريق مكتوب أو برقية أو فاكس في أجل لا يتجاوز أربع و عشرين ساعة ( 24 ساعة ) من تاريخ الإعلام.**

**\*يتعهد صاحب اللزمة بعدم رفع أي سيارة أو شاحنة مخالفة بدون حضور عون أمن ،**

**\*في حالة حضور صاحب السيارة قبل عملية الرفع تتخذ في شأنه الإجراءات القانونية المتعلقة بالمرور**

**\* في حالة وضع السيارة على شاحنة الرفع فإنه يتعين نقلها إلى مستودع الحجز .**

**\* يتعهد صاحب اللزمة بإحترام تعليمات الإدارة برفع العربات حسب الأولويات التي تحددها بالتنسيق مع المصالح الأمنية .**

**\*يلتزم صاحب اللزمة و معاونيه بالتحلي بالأخلاق الحميدة و حسن المعاملة مع اصحاب السيارات المخالفة ، و يتحمل كل تبعات التصرفات الخاطئة في هذا الصدد لمعاونيه .**

**يلتزم صاحب اللزمة بعزل أو تغيير أي عامل أو عون اتضح أنه يشكل عائقا أمام حسن أداء الخدمات المتعهد بها أو يسيئ لسمعة البلدية و ذلك كلما طلبت منه البلدية ذلك كتابيا .**

**الفصل 14 : مقر صاحب اللزمة :**

**يتعين على صاحب اللزمة إعلام الإدارة البلدية بعنـوان مقـر مخابرتـه وكـل وسيلـة إتصـال مــن هاتـف و فاكس إعتبارا من تاريخ الإذن بالشروع في تنفيذ اللزمة ، فإذا لم يف بهذا الإلتزام أو قام بتغيير مقره دون إعلام تعتبر كل مراسلة تخص صاحب لزمة صالحة إذا تم توجيهها إلى مقره المصرح به باللزمة.**

**الفصل 15 : المناولة :**

**يتعين على صاحب اللزمة أن ينجز اللزمة شخصيا ولا يمكن له في أي حال التعاقد مع مناول آخر لتنفيذ اللزمة .**

**الفصل 16: التأمين :**

**يتعهد صاحب اللزمة إضافة إلى تأمين معدات الرفع بتأمين السيارات و الشاحنات المخالفة أثناء عملية الرفع و الحجز لدى شركة تأمين مختصة و الإستظهار بشهادة في الغرض لدى الإدارة البلدية في ظرف ثلاثة أيام من تاريخ إبرام عقد اللزمة ، و إذا تلذذ الفائز باللزمة عن مد الإدارة البلدية بشهادة التأمين في الآجال المطلوبة (3 أيام)يقع التنبيه عليه مرة واحدة و إمهاله 24 ساعة للإستظهار بالمطلوب و إلا يقع الفسخ معه مباشرة بعد انقضاء مدة الإمهال .**

**الفصل 17 : المراقبة و مسؤولية مانح اللزمة:**

* **تحديد سياسة المراقبة و عمليات الرفع بما يتماشى مع سياسة المرور و الوقوف و توجهات البلدية في هذا القطاع ، كما تضبط أماكن دوريات المراقبة و كثافتها و أوقات العمل و التنسيق في ذلك مع كافة الأطراف المعنية ،و خاصة المصالح الأمنية .**

 **-تتولى البلدية التنسيق مع المصالح الأمنية في خصوص تكليف أعوان الأمن لمرافقة أعوان المستلزم و معاينة مخالفات الوقوف بالأماكن المحجرة و المنصوص عليها بالفصل 2 و ضمان حسن تنفيذ عمليات الرفع و النقل (حضورعون الأمن إلزامي في كل عملية رفع) .**

**\* تعيين مراقب من الإدارة البلدية لمعاينة سير العملية في كل مراحلها و تبليغ توجهات البلدية حسب ما ذكر أعلاه و رفع تقاريرللإدارة في الغرض .**

**\* تتولى البلدية تخصيص مكان بالمستودع البلدي أو أي فضاء آخر لإيواء العربات المخالفة التي تم رفعها و نقلها ،و تكون مسؤولية حراسة و أمن و تأمين الفضاء على حساب و تحت مسؤولية صاحب اللزمة المسدي للخدمة .**

**الفصل 18 : عملية الإستخلاص وتوزيع المنابات :**

 **حدد معلوم رفع السيارة أو الشاحنة المخالفة التي يتم إيداعها بالعقار الكائن بفضاء ............. ( أو بأي فضاء آخر تحدده البلدية ) بما قدره ثلاثون دينارا ( 30.000 د ) تستخلص مباشرة من صاحب السيارة أو الشاحنة و يتولى إستخلاص معلوم الرفع وكيل المقابيض المكلف بذلك ، و يتم تمكين المستلزم من : ...... د كمقابل للرفع و النقل وتتحصل البلدية على الباقي المقدر ب......د ، دون اعتبار معلوم الحجز المقدر بأربعة دنانير (4 د) عن اليوم الواحد ويتم احتسابه بعد 48 ساعة من عملية الحجز .كما تتولى شركة ...........للغرض المذكور توفير دفاتر وصولات مرقمة و ذات جدادات تحمل هوية الشركة و يتولى تقديمها للقباضة المالية للبلدية لترقيمها و ختمها من قبل القابض البلدي بصفته محاسب البلدية ، و يتم حفظها لدى القباضة البلدية التي تتولى تمكين الشركة من كنش للإستخلاص عند الإنتهاء من إستعمال الكنش السابق له و إرجاعه إلى القباضة البلدية مقابل تسلم كنش جديد.و يمكن تمكينه من عــدد2 كنش إضافي إذا اقتضى الحال ذلك و تحت مسؤولية و متابعة القابض .**

**بالنسبة للسيارات المخالفة و التي فاقت مدة حجزها 48 ساعة يتم رفعها بإذن برفع حجز من الشرطة بعد دفع معلومي الرفع المقدر ب 30د و الحجز المقدر بأربعة دنانير عن اليوم الواحد .**

**الفصل 19 : الضمان النهائي :**

**بعد تبليغه بإذن إداري يجب على صاحب اللزمة مد الإدارة بما يفيد إيداعه للضمان النهائي المحدد بمبلغ ثلاثة آلاف دينار (3000 د ) من تاريخ تسلمه للإذن الإداري .**

**الفصل 20: معاليم التسجيل :**

**تطبيقا لتراتيب الفصل 57 من الأمر عـ125-93ـدد و المؤرخ في 27 ديسمبر 1993 و المتعلق بقانون المالية لسنة 1994يتحمل صاحب اللزمة مصاريف تسجيل اللزمة . كما على صاحب اللزمة أن يمد الإدارة البلدية بخمسة ملفات للعقد مسجل تام الموجب .**

**الفصل 21 : فسخ عقد اللزمة :**

**يفسخ عقد اللزمة في الحالات التالية :**

1. **بطلب من مانح اللزمة في الحالات التالية :**

 **- يمكن للبلدية فسخ العقد إذا لم يحترم صاحب العرض بنود كراس الشروط بعد توجيه تنبيها إليه بقي بدون نتيجة لمدة عشرة أيام**

**- عند وفاة صاحب الشركة إلا أنه يمكن للبلدية مواصلة الخدمات تبعا لعرض يتقدم به ورثة صاحب العرض على أن لا تخالف بنوده شروط هذا الكراس بما في ذلك المالية منها .**

**-في حالة إفلاس صاحب العرض و تصفية أملاكه ، إلا أنه يمكن للبلدية مواصلة الخدمات تبعا لعرض يتقدم به المصفى المرخص له من طرف المحاكم على أن لا تخالف بنوده شروط هذا الكراس بما في ذلك المالية منها**

**\* إذا صدر عن المستلزم إخلال خطير بأحد الإلتزامات التعاقدية الجوهرية، و يقع تقدير جسامته بالتنسيق مع المصالح الأمنية**

 **\*إذا إتضح أن مواصلة العمل باللزمة من شأنه الإضرار بالنظام العام و الراحة و السكينة العامة**

 **\*في حالة القوة القاهرة .**

**2) بطلب من المستلزم : شريطة إعلام البلدية كتابيا قبل فسخ العلاقة التعاقدية و توقفه عن العمل خلال مدة لا تقل عن 15 يوما ، و يتحمل كل التبعات التي تنجم عن ذلك دون أن يكون له حق المطالبة باي تعويضات مهما كان نوعها .**

**الفصل 22 : فض النزاعات :**

 **تتعهد البلدية و تتولى شركة ......كل فيما يخصه بفض النزاعات بصفة ودية و باتفاق الطرفين في إطار تطبيق كراس الشروط و في حالة التعذر يقع عرض الملف على أنظار المحاكم المختصة بدائرة المهدية**

**الفصل 24 : صلوحية اللزمة:**

**لا يكون هذا العقد نافذ المفعول إلا بعد مصادقة رئيس النيابة الخصوصية لبلدية المهدية.**

1. **شؤون اجتماعية وثقافية :**
* **تسيير وتسمية قاعة الكنيسة:**

**أفاد السيد منذر بن دالي أن قاعة الكنيسة أصبحت تحت التصرف المباشر للبلدية , ونظرا لعدم توفر الإطار العامل بها مع كثرة طلبات الاستغلال, تقترح لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة المنعقدة بتاريخ 01/02/2017 توفير عامل للقيام بأعمال التنظيف والصيانة والحراسة وتنسيق عمليات الاستغلال للقاعة تحت الإشراف المباشر للإدارة الفرعية للعمل الاجتماعي والثقافي.**

**قرار المجلس البلدي : الموافقة على مقترح اللجنة كما وافق المجلس البلدي على إطلاق اسم " قاعة الكنيسة " على العقار المذكور بنهج المدرسة القرآنية.**

1. **شؤون اقتصادية :**
* **التنظيم الإداري والمالي للسوق المركزي لبيع الأسماك:**

**استعرض السيد عماد بوزيد مقترحات لجنة الشؤون الاقتصادية والتي تم تدعيمها من قبل المكتب البلدي والمتمثلة في :**

* **وجوب تواجد الطبيب البيطري داخل السوق**
* **مكاتبة المندوبية الجهوية للفلاحة والمندوبية الجهوية للصحة العمومية حول تكوين أحد الأعوان البلديين في كيفية التثبت من سلامة المنتوجات البحرية التي سيتم عرضها بسوق السمك للبيع بالتفصيل.**
* **توفير 2 مجرورات من الإينوكس على الأقل لنقل السمك chariots Inox**
* **عقد جلسة تحسيسية للباعة حول كيفية المحافظة على السوق والحفاظ على السلامة الصحية.**
* **منح التراخيص في صيغة عقود إشغال وقتي لموقع داخل السوق**
* **إعفاء كافة المنتصبين من دفع معلوم الانتصاب لمدة تسعة أشهر ( مدة الاشغال)**
* **اتخاذ قرار في منع تقطيع وتنظيف الأسماك خارج الفضاء المخصص لذلك والالتزام بالتنظيف داخل بيت التقطيع**
* **تركيز فريق عمل إداري لتسيير النشاط داخل السوق ( مراقبة الانتصاب, مراقبة دخول الأسماك, مراقبة الوصولات والاستخلاص)**
* **تركيز فريق نظافة يتكون من أربعة عمال يتولى أحدهم العناية بنظافة بيت التقطيع.**
* **دعوة أعوان الأمن للتواجد بصفة يومية داخل السوق لمنع الانتصاب الفوضوي وفرض احترام تطبيق جميع الإجراءات الإدارية والقرارات الصادرة في الغرض.**
* **اتخاذ قرار في منع عرض الرخويات والقشريات بطريقة مخالفة للتراتيب الصحية ( منع وضعها في أواني بلاستيكية ).**
* **تعليق مدونة سلوك داخل السوق وإلزام جميع المتدخلين باحترامها**
* **اتخاذ قرار في ضبط المعاليم الشهرية الواجب استخلاصها على المواقع داخل السوق باعتماد معلوم 600 دينار في السنة على المتر الخطي من كل موقع بحيث يكون المعلوم الأدنى الشهري الواجب دفعه 70 دينار والمعلوم الأقصى هو 100 دينار ويتم عرض المقترح على أنظار المجلس البلدي للمصادقة.**

**قرار المجلس البلدي: الموافقة على المقترحات المشار إليها أعلاه أما بخصوص استخلاص معاليم الانتصاب فيتم مواصلة الاستخلاص المباشر لمعاليم الإشغال الوقتي داخل السوق من قبل وكيل المقابيض.**

1. **شؤون عقارية :**
* **تحديد السعر الافتتاحي للزمة مآوي السيارات والمصادقة على كراس الشروط:**

**وافق أعضاء النيابة الخصوصية بإجماع الأعضاء الحاضرين على تحديد السعر الافتتاحي لبتة تسويغ المعاليم الموظفة على وقوف السيارات والدراجات بمحطات الوقوف الكائنة بمدينة المهدية بـ 21 ألف دينار كما وافقوا على نص كراس الشروط التالي:**

**كراس شروط تسويغ المعاليم الموظفة**

**على وقوف السيارات والدراجات بمحطات الوقوف الكائنة بمدينة المهدية***:*

**- الفصل الأول : إن الغاية من وضع هذا الكراس هي ضبط شروط المزايدة على تسويغ حقوق استغلال المعاليم البلدية الموظفة على وقوف السيارات والدراجات بمحطات الإيواء المجهزة بالعلامات الأفقية والعمودية بمدينة المهدية .**

**- الفصل الثاني :حدد السعر الافتتاحي لبتة تسويغ مآوي السيارات بما قدره: 21.000,000 د ( واحد وعشرون ألف دينار ) لمدة سنة ( غير قابل للتجديد ) والمحددة بالأماكن التالية :**

**- مأوى عـ1ـدد بين نزل المهدي ونزل البرج**

**- مأوى عـ2ـدد بين منتزه العائلة والطفل ونزل البحر (THALASSA)من جهة الشاطئ .**

**- مأوى عـ3ـدد بجانب نزل كاب سيراي**

**- مأوى عـ4ـددالممرات المؤدية للشاطئ (قرب دار الشــط –بجانـــب نـزل الأمراء –بيــن نزل مهديــة بــلاص و الفاطمي +بجانب نزل التابسيس ) .**

**- مأوى عـ5ـدد (باب الفلة) دون إعتبار الجزء المخصص لساحة الألعاب أمام ساحة البيئة ( كامل ساحة البيئة بإستثناء المأوى المتاخم للمسجد و كامل ايام الأسبوع ما عدا يوم الجمعة ).**

**- مأوى عـ7ـدد قبالة مقهى الكوشة ( يوم الجمعة فقط ) .**

**- مأوى عـ8ـدد الكائن بجانب مقهى سيدي سالم ( قبالة البرج الأثري ) ما عدا يوم الجمعة .**

**- مأوى مخصص للدراجات النارية ( بجانب محطة شال ) يوم الجمعة فقط .**

**- الفصل الثالث : يمكن أن يكون المزايد شخصا طبيعيا أو معنويا على أن يعين الشخص المعنوي نائبا عنه أو وكيلا قانونيا يقوم مقامه ويتعامل باسمه مع البلدية .**

**- الفصل الرابع :لجنة التبتيت هي التي تشرف على عملية المزايدة و تفصل في كل نزاع قد يحصل أثناءها**

**- الفصل الخامس : لا يرخص في المزايدة لأي شخص تخلدت بذمته ديون للبلدية بعنوان لزمة سابقة كمالا يرخص لأي شخص في المشاركة إلا إذا دفع سلفا إلى السيد قابض المالية محتسب بلدية المهدية ضمانا مساويا لعشرالسعرالافتتاحي يقع إرجاعه إثر البتة بالنسبة لغير الفائزين كما لا يرخص في المشاركة للمنتفعين برخص حراسة مهما كان نوعها .**

**- الفصل السادس : أما الفائز فيتأكد عليه أن يمضي محضر المزايدة إثر الإعلان عن نتيجتها ويتعين عليه أن يضيف للضمان الوقتي المبلغ اللازم ليكون ضمانا نهائيا تعادل قيمته"50  %" قيمة القدر النهائي للمزايدة يدفع مباشرة وبصفة حينية إلى السيد القابض البلدي بالمهدية ،والغاية من إيداع هذا الضمان النهائي بصندوق القابض البلدي بالمهدية هي تمكين البلدية من فرض إحترام جميع الإلتزامات والتعهدات من طرف المستلزم ولا يتقاضى هذا الأخير أي فائض على المبلغ المودع لدى القباضة .**

**- الفصل السابع : إذا كانت المزايدة متعلقة بإستغلال محطتين أو أكثر وفي حصة واحدة فلرئيس لجنة التبتيت أن يطلب من غير الفائزين بعد إنهاء كل مزايدة فيما إذا كانوا يريدون تحويل الضمان المتعلق بالمزايدة السابقة لإعتباره كضمان للمزايدة الموالية .**

**- الفصـل الثامن : يعتبر متعهدا بالتسويغ ومرتبطا لدى البلدية صاحب أحسن عرض بينما تحتفظ البلدية بحرية التصرف بالقبول أو الرفض .**

**- الفصـل التاسع : يجب على المتسوغ أن يعرف بمقره وبمكان عمله وتعتبر كل الإعلانات والإنذارات الموجهة له بهذا العنوان قد بلغت له بصفة قانونية .**

**- الفصـل العاشر : ليس للمتسوغ الحق في إحالة جميع حقوق الإستغلال أو بعضها إلا بعد الإسترخاص المسبق والكتابي من البلدية وفي صورة هذه الحالة يبقى المتسوغ متضامنا في المسؤولية أمام البلدية مع المحال لفائدته في تطبيق جميع بنود هذا الكراس وشروطه .**

**- الفصل الحادي عشر: إذا كان عدد متسوغي المحطة إثنين أو أكثر فهؤلاء متضامنون وجوبا مع بعضهم في دفع مقدار التسويغ وتطبيق كل الإلتزامات المفروضة بهذا الكراس ويقسم معلوم التسويغ السنوي إلى إثني عشر قسطا متساوية ويدفع المتسوغ كل قسط منها آخر كل شهر إلى القابض البلدي بالمهدية، وإذا لم يقع الدفع في الآجال المعينة يصبح من مشمولات القابض البلدي إتخاذ كل الإجراءات واتباع الطرق القانونية لإستخلاص الأموال المتخلدة ويجرد المتسوغ إداريا من حقوق الإستغلال بدون سابق إعلام .**

**- الفصل الثاني عشر : يطبق الفائز في المزايدة وجوبا عند مباشرة الإستغلاللللزمة كل النصوص التشريعية والتنظيمية الصادرة أو التي تصدر في الأثناء وليس له الحق مطلقا في الترفيع في التعريفات، وفي صورة تغيير التعريفات والأداءات من طرف السلط الرسمية فإن الطرفين المتعاقدين يحتفظان بحق المطالبة بمراجعة القيمة النهائية لللزمة .**

 **-الفصل الثالث عشر : : يتحمل المتسوغ جميع الأحوال الطارئة التي قد تقع أثناء مدة التسويغ وليس له الحق في المطالبة بأية غرامة للأضرار التي تلحقه من جراء تلك الأحوال أو الإجراءات الإدارية التي تستوجبها المصلحة العمومية**

**-الفصـل الرابع عشر: إن جميع الشكايات التي يتقدم بها المتسوغ من جراء الصعوبات ذات الصبغة الإدارية التي ربما تحصل له أثناء مباشرته لأعماله بالمحطة وكذلك كل النزاعات من هذا الصنف التي تحدث بينه وبين البلدية توجه جميعا إلى رئيس البلدية الذي يتولى فض الأمر .**

**- الفصل الخامس عشر: يلتزم المتسوغ بتأمين أعوانه ضد حوادث الشغل .**

**- الفصل السادس عشر : حراسة المحطة ومراقبتها ونظافتها يوميا من مشمولات المتسوغ ويكون ذلك على حسابه الخاص وحسب تعليمات الإدارة البلدية على أن يدفع بمجرد التبتيت له ضمانا وقتيا قدره :مائة دينارا "100 د" بعنوان تسبقة عن تلك الخدمات وفي صورة الإخلال بهذا الشرط يوظف عليه معلوم قدره ثلاثون دينارا "30 د "عن كل يوم تتولى فيه المصالح البلدية القيام بمهمة تنظيف المحطة بدلا عنه وعند الإستمرار في الإخلال بهذا الواجب يفسخ العقد وجوبا بعد التنبيه عليه بمكتوب مضمون الوصول مع إعلام بالبلوغ .**

**-الفصل السابع عشر : : يتعين أن يكون لحراس المحطات أزياء خاصة ذات لون أزرق فاتح يتم الإتفاق عليه مع مصالح الإدارة البلدية وعلامة مميزة طبقا للأنموذج الذي يقع إعداده بالإدارة الفنية بالبلدية .**

**- الفصل الثامن عشر : يلتزم المتسوغ بتقديم قائمة في الأعوان الذين سيتولون مساعدته في العمل بالمحطة المسوغة له طيلة مدة التسويغ معرفة بإمضائه ومرفوقة بصورة من بطاقات تعريفهم وذلك إلى مصلحة التراتيب والنزاعات والملك البلدي في ظرف أسبوع من تاريخ عملية التبتيت كما يلتزم بتقديم إشعار كتابي إلى نفس المصلحة حول كل عملية تغيير في القائمة المذكورة وذلك أربعة وعشرين ساعة من عملية التغيير ويتحمل كل ما ينجر عن عدم قيامه بهذا الإعلام في الإبان .**

**- الفصل التاسع عشر: إذا تخلف المبتت له عن دفع المبالغ المطلوبة بمقتضى كراس الشروط فإن البلدية بدون إحتياج إلى أي إجراء سوى إثبات ذلك بالتقرير الذي يحرره القابض البلدي يكون لها الحق في التصرف المطلق في اللزمة وذلك إما بإعطائها لصاحب العرض الذي يليه أو إعادة إشهارها ببتة جديدة وفي كلا الحالتين فإن المبتت له يكون مجبرا على دفع الفارق بين الثمنين زيادة عن المصاريف القانونية .**

**- الفصل العشرون:يتعين على المتسوغ أن يسلم وصل في المعلوم المستخلص بالمحطة من روادها ويجب أن تكون الوصولات ملونة بإستثناء الأبيض منها ومستخرجة من كنش ذي جذرين يقع طبعه على حسابه الخاص بعد الترخيص له من المصالح البلدية مع ضرورة التنصيص على إسمهوإسم المحطة وإسم المطبعة بهاته الوصولات ونوع وسيلة النقل .**

 **أما بالنسبة للدراجات العادية والنارية فإنه يتعين على المستلزم تسليم وصل عند الإيواء بالمحطة وعليه أن يخضع إلى التفقدات التي يقوم بها الأعوان الإداريون المكلفون بهذا الغرض سواء لمراقبته أو لمراقبة سير إستغلال المحطة وبصفة عامة للتأكد من تطبيق شروط هذا الكراس وإحترام تعريفة المعاليم المختلفة .**

**- الفصل الواحد والعشرون : على المتسوغ أن يخضع لجميع التراتيب التي تتخذها البلدية والمتعلقة بتنظيم المرور وغيرها وليس له الحق مطلقا في التشكي أو المطالبة بأية غرامة كما يحجر على المتسوغ إدخال تغييرات هيكلية على المحطة .**

**-الفصل الثاني والعشرون : إن المتسوغ مسؤولا قانونيا عن كل ما يحدث للسيارات أو الدراجات التي تأوى بالمحطة والتي تصبح في عهدته بموجب ذلك على أن هاته المسؤولية لا تنسحب عما قد يحدث من إتلاف أو سرقات داخل العربات المودعة تعمد أصحابها ترك الأبواب أو النوافذ مفتوحة.**

**-الفصل الثالث و العشرون : إذا إقتضت مصلحة البلدية إستعمال كامل المحطة لأسباب قاهرة فإن المتسوغ مطالب بإخلاء المكان بدون قيد و لا شرط مع إحتساب فترة الإستغلال من بداية تاريخ التسويغ إلى يوم فسخ العقد و إذا إقتضت الضرورة إستعمال جزء من المحطة بإذن من البلدية لغير ما أعدت له فإنه يقع التعويض للمتسوغلإستغلال مساحة مماثلة في أقرب موقع ممكن من المحطة و إذا تعذر ذلك فإنه يقع اللجوء إلى تقديــر الضــرر و جبره ماديا و إذا توفي المتسوغ يجوز للبلدية فسخ العقدة بعد تصفية الحسابات مع الورثة دون أن يكون لأي الطرفين الحق في المطالبة بأية غرامة و عندئذ تستطيع البلدية التعاقد مع شخص آخر وذلك سواء بالتراضي أو بإعادة المزايدة.**

**-الفصل الرابع و العشرون : ضبطت المعاليم البلدية المستخلصة بمحطات وقوف السيارات و الدراجات كما يلي:**

**\*1000 مليم عن الشاحنة التي يفوق وزنها أو يساوي 3,5 طن في الحصة الواحدة ليلا أو نهارا مهما كانت مدة الحصة.**

**\*500مليم عن السيارات في الحصة الواحدة ليلا أو نهارا مهما كانت مدة الحصة.**

**\*200 مليم عن الدراجة النارية أو العادية في الحصة الواحدة ليلا أو نهارا مهما كانت مدة الحصة.**

**\*1000 مليم للحراسة الليلية بمأوى السوق الأسبوعية.**

**-الفصل الخامس و العشرون :يتعين على المتسوغ قبول الإشتراك الشهري أو السنوي الذي لا يمكن أن تتجاوز معاليمه حسب الترتيب الذكري عشرين مرة ومائتي مرة للمقدار اليومي.**

**- الفصل السادس و العشرون : يتحتم على المتسوغ أن لا يتعدى حدود المحطة المسوغة له كما هي مبينة و محددة بالمثال المعد من طرف المصالح الفنية الذي يتعين عليه إمضائه موافقا عليه حدا ومساحة.**

**و في صورة تعمده إستخلاص معلوم على وسيلة نقل خارجة عن حدود المحطة و عند قيام المصالح المختصة بحجزها فإن مصاريف الحجز تحمل على كاهل المتسوغ.**

**-الفصل السابع و العشرون :تلتزم البلدية بتثبيث علامات التحديد و إشهار الأسعار و على المستلزم الإلتزام بحمايتها من كل ضرر أو إتلاف**

**-الفصل الثامن و العشرون : يتعين على المتسوغ السماح للمعاقين بإيواء سياراتهم بأماكن يقع تخصيصها للغـرض و مساعدتهم في عملية الدخول و الخروج.**

**-الفصل التاسع و العشرون: يتحمل المتسوغ جميع الأداءات و معاليم الشؤون الجاري بها العمل أو التي يقع إستخلاصها عملا بالأوامر و التراتيب ملتزما بتسديدها إلى القباضة البلدية.**

**-الفصل الثلاثون :إن أي إخلال بفصل من الفصول المذكورة بهذا الكراس يترتب عليها و جوبا تخطئة المستلزم بمبلغ قدره 200 د كما يعرض لمقتضيات هذا الفصل في صورة الإخلالات التالية :**

**1-توظيف معاليم تفوق ما هو مذكور بكراس الشروط**

**2-الإستخلاص خارج الأماكن المحددة**

**3-عدم الإلتزام بالهندام**

**-الفصلالواحد و الثلاثون :إن جميع الإشكاليات والخلافات حول تطبيق وتنفيذ أحكام هذا الكراس إن وجدت فهي من مشمولات المحاكم التابعة للدائرة الترابية لولاية المهدية من حيث محاكم الناحية والمحكمة الابتدائية والدائرة الترابية لولاية المنستير من حيث الاستئناف.**

**-الفصل الثاني و الثلاثون:جميع المصاريف المتعلقة بهذه البتة وخاصة معاليم التامبر وتسجيل العقد ومعلوم الدلالة تحمل على المتسوغ الذي يتعين عليه دفعها في الإبان.**

**ورفعت الجلسة على الساعة السادسة والنصف مساء**

**وحرر بتاريخه**

**رئيس النيابة الخصوصية**

**حسن الحنشي**